



جامعة الأزهر  
كلية الدراسات الإسلامية والعربية  
للبنين بالديداون - شرقية



## تعلق الأحكام بالأعيان والذوات والمراد بعض أوصافها أو أحوالها في القرآن الكريم دراسة بلاغية تحليلية

إعداد

دكتور: لطفي خالد محمود الجوهري

أستاذ البلاغة والنقد المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنين \_ بالديداون \_ شرقية

المؤتمر العلمي الدولي الأول

٢٠٢١م / ١٤٤٣هـ



تعلق الأحكام بالأعيان والذوات والمراد بعض أوصافها أو أحوالها

في القرآن الكريم دراسة بلاغية تحليلية

لطفي خالد محمود الجوهري

قسم البلاغة والنقد – كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالديدا مون شرقية-

جامعة الأزهر-مدينة فاقوس -جمهورية مصر العربية.

**البريد الإلكتروني : [lotfiELGohary.sha.b@azhar.edu.eg](mailto:lotfiELGohary.sha.b@azhar.edu.eg)**

ملخص البحث :

انطلاقاً من إيماننا بأن الله - ﷻ - قد جعل هذه اللغة الشاعرة واسطة العقد بين اللغات جميعاً، وأنه سبحانه قد خصها بطاقات وقدرات تعبيرية جمّة، منها ما وقف عليه الباحثون، ومنها ما لم يقفوا عليه بعد، نكاد ندركها ولا نحيط بها، وقد حاول الباحث من خلال هذا البحث أن يقف مع إحدى قدرات لغتنا الباهرة ألا وهي تعلق الأحكام بالأعيان والذوات والمراد بعض أوصافها أو أحوالها، وتلك محاولة من الباحث للانطلاق إلى ميدان رحب فسيح من المجاز نستطيع أن نلج إليه من خلال هذا الباب، وقد قسم البحث وفق المقامات المختلفة التي جاء فيها هذا التركيب إلى خمسة مباحث، وتبين من الدراسة أنه من التراكيب الثرية الممتلئة، وقد اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي.

الكلمات المفتاحية: تعلق، الأحكام، الأعيان، أوصافها، أحوالها .

**Rulings are related to objects and subjects, and what is meant is some of their descriptions or conditions**

**In the Holy Quran, an analytical rhetorical study**

**Lotfi Khaled Mahmoud El Gohary**

**Department of Rhetoric and Criticism - College of Islamic and Arabic Studies for Boys in Eastern Didamon**

**Al-Azhar University - Faqous City - Arab Republic of Egypt.**

**E- mail : [lotfiELGohary.sha.b@azhar.edu.eg](mailto:lotfiELGohary.sha.b@azhar.edu.eg)**

**Research Summary:**

**Proceeding from our belief that God has made this poetic language the mediator of the contract between all languages, and that He, Glory be to Him, has singled out many expressive abilities and capacities for it, some of which the researchers have found and some of which they have not yet found, we almost perceive and do not comprehend. Through this research, the researcher tried to stand on one of the capabilities of our brilliant language, which is the attachment of judgments to objects and some of their descriptions or conditions. The research was divided according to the different denominators in which this structure came into five sections, and it was found from the study that it is a rich and full composition, and the**

**Keywords: attachment, judgments, objects, their descriptions, conditions**

## المقدمة

الحمد لله حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات ،  
وملء الأرض، وملء ما شاء ربنا من شيء بعد .

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الغر الميامين ، ومن  
تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد :

فإن الوسط من كل شيء أعدله أو فيه قوله تعالى : **يُخَفِّفُ ثِقَاتٍ وَيُثَقِّلُ خِفَاتٍ** أي عدلاً ، وواسطة القلادة  
أي الجوهر الذي في وسطها أجودها وأأنفس خرزها <sup>(١)</sup> .

وقيل : خير الأمور أوسطها <sup>(٢)</sup>، وقيل : عليكم بالأوساط من الأشياء <sup>(٣)</sup> وفي الحديث " الوالد أوسط  
أبواب الجنة " <sup>(٤)</sup> أي خيرها ، يقال هو من أوسط قومه أي : خيارهم وأشرفهم وأحسنهم، وسميت  
الصلاة الوسطى بذلك لأنها أفضل الصلوات، وأعظمها أجراً، ولذلك خصت بالمحافظة عليها،  
ويقال فلان وسيط في قومه إذا كان أوسطهم نسباً وأرفعهم مجداً . <sup>(٥)</sup>

---

(١) سورة البقرة ١٤٣

(٢) ينظر : مختار الصحاح لزين الدين أبي عبد الله محمد ابن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي ، مادة / وسط  
المحقق / يوسف الشيخ محمد المكتبة العصرية بيروت الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .

(٣) شعب الإيمان لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخرسوجردي الخرساني ٥١٨/٨ رقم (٦١٧٦)  
تحقيق د / عبد العلي عبد الحميد حامد مكتبة الرشد للنشر بالرياض الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣ م

(٤) ينظر : المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني  
رقم (٢٧٥٢) تنسيق د / سعد بن ناصر عبد العزيز الشثري دار العاصمة السعودية الطبعة  
الأولى ١٤١١هـ

(٥) ينظر : سنن ابن ماجه لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ٦٧٥/١ رقم (٢٠٨٩)  
باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته تحقيق / محمد عبد الباقي دار احياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي .

(٦) ينظر : لسان العرب لابن منظور مادة (وسط) دار صادر بيروت الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ .

ولما جعل الله عز وجل هذه الأمة وسطاً خصها بأكمل الشرائع ، وأقوم المناهج ، وأوضح المذاهب، وأكثر اللغات ألفاظاً، وأغزرها تراكيب ، وأعلاها منطقاً ، وأعدّها لفظاً ومخرجاً .  
من هذا المنطلق ومن تلك الرؤية للغتنا الشاعرة الساحرة جاء هذا البحث حول إحدى قدرات تلك اللغة الفذة، والذي يبين عن لبنة عظيمة في صرحها الشامخ ، ونقطة في نهرها العذب الفياض ألا وهي: (تعلّق الأحكام بالأعيان والذوات والمُرادُ بعضُ أوصافها أو أحوالها)، وقد دفع الباحث لدراسة هذا الموضوع أمور متعددة منها :

- ١- ما يستتر وراء هذا التركيب من معانٍ لطيفةٍ ودقيقةٍ .
- ٢- كثرة هذا التركيب وشيوعه في القرآن الكريم والحديث الشريف وكلام العرب.
- ٣- اهتمام الأصوليين (علماء أصول الفقه) به ، وتحديثهم عنه مما يشير إلى أهميته .
- ٤- محاولة تتبع هذا التركيب ومعرفة مدى عطائه في المقامات المتعددة والسياقات المختلفة.

هذا وقد اقتضت طبيعة البحث أن تأتي الخطة:

في مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة مباحث ، وخاتمة ، وفهارس .  
ففي المقدمة : بينت الأسباب التي كانت وراء دراسة هذا الموضوع ، والخطة التي قامت عليها تلك الدراسة والمنهج المتبع فيه .

وفي التمهيد : وقفت مع عنوان البحث ، وتناولت خلاف العلماء حول تعلّق الأحكام الشرعية بالأعيان والمراد بعض أوصافها أو أحوالها هل يعد من قبيل الحقيقة أو من قبيل المجاز ؟  
ثم تناولت مباحث تلك الدراسة المقامات المتعددة لذلك التركيب وجاءت على خمسة مباحث :

المبحث الأول : في مقام بيان الحكم الشرعي .

المبحث الثاني : في مقام التعظيم والتفخيم .

المبحث الثالث : في مقام الذم والتحقير .

المبحث الرابع : في مقام التحذير و الإنذار .

المبحث الخامس : في مقام النصح و الإرشاد .

وفي الخاتمة : عرضت أهم نتائج تلك الدراسة

وفي الفهارس جعلت : ١- فهرساً للمصادر و المراجع .

٢- وفهرساً للموضوعات

المنهج المتبع : وقد اتبعت المنهج الوصفي التحليلي .

هذا ، وما توفيقِي إلا بالله عليه توكلت و إليه أنيبُ

و صلِّ اللهم و سلم و بارك على سيدنا محمد و على آله و صحبه أجمعين .

## التهيد

□ أولاً وقفة بين يدي عنوان البحث :

جاء البحث تحت عنوان : " تعلق الأحكام بالأعيان والذوات والمراد بعض أوصافها أو أحوالها في القرآن الكريم دراسة بلاغية تحليلية " .

والمراد بالتعلق: الإسناد أو الإضافة، وهي أعم من أن تكون أسناد الفعل للفاعل أو الخبر للمبتدأ، وإنما يراد بها كل تعليق و مطلق إسناد ، فالفاعل يتعلق بالفعل باعتبار كونه المباشر له ، والواقع منه و كذلك يتعلق بالمفعول باعتبار كونه الواقع عليه الفعل .

و المراد بالأحكام هي كل ما يقصد تعليقه وإضافته إلى الذوات وليس ذلك مقصورا على الحكم الشرعي أو إن كان قصره الأصوليون عليه ، لأنه محل دراستهم و بحثهم .

و المراد بالأعيان الذوات لا الأحداث ، و الأعيان جمع عين ، و العين ذات الشيء و نفسه وشخصه و أصله.<sup>(١)</sup> والفقهاء من الحنفية وغيرهم يطلقون على ذوات الأشياء وماهيتها العين ويقابل بهذا المعنى عند العلماء ( العرض ) .<sup>(٢)</sup>

ثانياً: تعلق الأحكام بالأعيان بين الحقيقية و المجاز :

اختلف العلماء حول تعلق الحكم بالأعيان هل من قبيل الحقيقة أو من قبيل المجاز ؟ وهذه قضية ذات جذور أصولية، تحدث عنها علماء الأصول تحت باب الكلام في المجلد و المين<sup>(٣)</sup> و تحت دلالة الاقتضاء.<sup>(٤)</sup>

و منبت تلك القضية وجذرها عندهم في تعلق التحليل و التحريم بالأعيان في نحو قول الله تعالى :

(١) لسان العرب مادة : ( عين ) .

(٢) ينظر : المعتمد في أصول الفقه، لمحمد بن علي الطيب أبو الحسن البصري المعتزلي ١ / ١٩٣ تحقيق / خليل الميس دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ

(٣) ينظر : المعتمد في أصول الفقه ١ / ١٩٣

(٤) ينظر : المستصفي لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ص— / ٢٩٣ تحقيق / محمد عبد السلام عبد الشافي دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ ﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> هل يتعلق التحريم

هنا بعين الميتة والأمهات، أو يتعلق بفعل المكلف، وهل هذا التعلق تعلق حقيقي أو مجازي؟  
اختلفوا في ذلك، وتعددت آراؤهم، ودار بينهم الحوار الشري المثمر، و يحاول الباحث أن  
يعرض تلك الآراء بين يدي القارئ الكريم، ليقف عليها و يضع يده معه، فهذا منبت خصب،  
وجذر ممتد من شجرة وارفة الظلال .

**القول الأول:** ذهب أصحابه<sup>(٣)</sup> إلى أن الأحكام تتعلق بالأعيان بطريق الحقيقة لا المجاز،  
كالتحريم والتحليل المضافين إلى الفعل<sup>(٤)</sup> فيوصف المحل أو لا بالحرمة<sup>(٥)</sup> فيثبت التحريم عاما، ثم  
تثبت حرمة الفعل بناءً عليه، ولذا يقول ابن عابدين: "إن إسناد الحرمة إلى العين حقيقة عندنا كما  
تقرر في كتب الأصول على معني إخراج العين عن محلية الفعل ليتنفي الفعل بالأولي"<sup>(٦)</sup>.

فالمحل عندهم أصل، والفعل تبع بمعنى أن المحل أخرج أولاً عن قبول الفعل ومنع، ثم صار الفعل  
ممنوعاً أو مخرجاً عن الاعتبار، فحسن نسبة الحرمة وإضافتها إلى المحل دلالة أنه غير صالح للفعل شرعاً حتى  
كأنه الحرام نفسه، ولا يكون ذلك من إطلاق المحل وإرادة الحال فيه بأن يراد بالميتة أكلها لما في ذلك من فوات  
الدلالة على خروج المحل لذا يقول الإمام البزدوي: "إذا أضيف التحريم إلى العين كانت حرمة الفعل أكد  
وألزم، واللزوم من أمارات الحقيقة، حتى جعلنا الفارق بين الحقيقة والمجاز أن تكون الحقيقة لازمة لا تنفي،  
والمجاز يكون لازماً وينفي فما يؤكد اللزوم كيف يكون مجازاً؟!"<sup>(٧)</sup>

(١) سورة المائدة آية رقم ٣

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٣

(٣) وهذا قول أكثر الحنفية ومن وافقهم ينظر: رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين محمد بن عمر بن عبدالعزيز

عابد بن الدمشقي الحنفي ٣ / ٧٣٠ دار الفكر بيروت الطبعة الثانية ١٤١٢هـ / ١٩٩٢ م

(٤) المراد بالفعل هو فعل المكلف كالأكل المتعلق بالميتة، وغير ذلك.

(٥) المراد بالمحل وهو العين كالميتة والخمر وغير ذلك

(٦) رد المحتار على الدر المختار ٣ / ٧٣٠

(٧) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي لعبد العزيز أحمد بن محمد بن علاء الدين البخاري الحنفي

٢ / ١٥٩ تحقيق / عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٧ م.

ثم قال : " ( لكن التحريم ) استدراك عن قوله ( فكيف يكون مجازاً ؟ ) أي لا يكون : مجازاً لكن يصير الفعل تابعاً في التحريم، بخلاف ما إذا أضيف إلى الفعل فإنه يكون مقصوداً بالتحريم، فيقام المحل مقام الفعل، يعني لما لم يثبت تحريم الفعل مقصوداً إذ لم يذكر الفعل صريحاً أقيم العين مقام الفعل في إثبات حرمة الفعل، لأن العين لما اتصفت بالحرمة ثبتت حرمة الفعل ضرورة كما بينا، أو أقيمت مقامه في الاتصاف بالحرمة لأن الفعل لم يبق متصوفاً شرعاً. وهذا أي تحريم الفعل بإخراج المحل عن المحلية في نهاية التحقيق، وإن كان الفعل تابعاً لأن نفي الفعل وإن كان تبعاً أقوى من نفيه إذا كان مقصوداً. "»

وابن عابدين وإن كان صرح بأن هذا التعلق من قبيل الحقيقة إلا أننا نراه يدعو الطالب إلى مزيد من تحرير المسألة، ولذا نراه يقول بعد عرض المسألة: والمسألة مشكلة فلتحرر. "»

**القول الثاني :** ذهب أصحابه إلى أن تعلق الأحكام بالأعيان من قبيل المجاز لا الحقيقة، وجعلوه من قبيل المجاز المرسل الذي علاقته المحلية، يقول ابن أمير الحاج : " ثم هنا بحث آخر . وهو أن هذا الاستعمال حقيقي أو مجازي، فإن كان ذلك الفعل حراماً لغيره، وهو ما لا يكون منشأ حرمة عين ذلك المحل كحرمة مال الغير فإنها ليست لنفس المال بل لكونه ملك الغير فالأكل منه محرم، والمحل قابل له حلالاً، بأن يأكله مالكه أو يؤكله غيره، فهو استعمال مجازي، إما من إطلاق اسم المحل على الحال، أو من باب حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وإذا كان ذلك الفعل حراماً لعينه، وهو ما يكون منشأ حرمة عين ذلك المحل كحرمة أكل الميتة وشرب الخمر فالأكثر أنه مجاز كالأول. "»

(١) كشف الأسرار ٢ / ١٥٩ .

(٢) رد المحتار ٣ / ٧٢٠ .

(٣) التقرير والتحرير لابن أمير الحاج ١ / ٢١٥ دار الفكر بيروت ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م .

والقرينة الصارفة إلى المجاز هي: أن التحليل و التحريم يستحيل أن يتعلق بالأعيان ، لأنها حكمان شرعيان، والحكم الشرعي إنما يتعلق بما هو مقدور للعبد من أفعاله، والأعيان غير مقدورة له، فيستحيل تعلقها بها، وحينئذ يجب تعليقها بالأفعال المتعلقة بتلك الأعيان .

ثم إن هذا التعليق إما أن يتعلق بجميع الأفعال و هو باطل ، لأنه إضمار من غير حاجة ، وإما أن يكون ببعض معين، فإن قيل: البعض ليس أولى من البعض ، كان الجواب : أن الفعل المطلوب هو البعض الأولى بدلالة العرف، و من ثم كان هذا قرينة صارفة للفظ عن ظاهره إلى ما يتعلق به من فعل معين مقصود .<sup>(١)</sup>

القول الثالث : و ذهب أصحابه إلى أن تعلق الأحكام بالأعيان من قبيل المجاز العقلي ، لأن التكليف لا يتعلق بالأعيان، وإنما يتعلق بالأفعال و لذا يقول التفتازاني في التلويح فيما نقله عن صاحب الأسرار و قال هو الأقرب: " إن الحل و الحرمة إذا كانا لمعنى في العين أضيفا إليها نسبة ، كما يقال: جرى الميزاب، فيقال : حرمت الميتة ، لان تحريمها لمعنى فيها، و لا يقال: حرمت شاة الغير، لأن حرمتها لاحترام المالك لا لمعنى، فيها أما إذا كان الحل و الحرمة ليسا لمعنى فيها لم يضاف إليها، وإنما يضاف إلى الفعل."<sup>(٢)</sup>

وبهذا يكون نص الإمام على المجاز العقلي في قوله: (أضيفا إليها نسبة ) أي ينسب الحكم إلى العين والمراد نسبته إلى الفعل المتعلق، عن طريق المجاز العقلي الذي علاقته المحلية .

وقال كمال ابن الهمام في رده على فخر الإسلام البزدوي الذي قال بالحقيقة و منع المجاز: " وادعاء فخر الإسلام وغيره من الحنفية الحقيقة لقصد إخراج المحل عن المحلية، تصحيحه بادعاء

---

(١) ينظر: نهاية الوصول في دراسة الأصول لصفى الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي ٥ / ١٨١٨ المحقق د / صالح بن سلمان اليوسف و د / سعد بن سليمان السوحي المكتبة التجارية بمكة المكرمة - الطبعة الأولى ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م

(٢) شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ٢ / ٢٥٣ مكتبة صبيح بمصر .

تعارف تركيب منع العين لإخراجها عن محلية الفعل المتبادر لا مطلقاً، وفيه زيادة بيان سبب العدول عن التعليق بالفعل إلى التعلق بالعين<sup>(١)</sup>.

فأشار الإمام كمال بن الهمام إلى ما ذهب إليه البزدوي مع توجيه من عنده مصحح لعبارة، ويزيد صاحب التقرير الأمر شرحاً وتفصيلاً فيقول: "والحكم خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين، فتعليقه بالعين تجوز وأنه<sup>(٢)</sup> يلزم مثلاً أن تكون حرمة الخمر أقوى من حرمة مال الغير لكن الأمر بالعكس، لأن الخمر والميتة والدم ونحوها يجب تناولها عند الضرورة، وإن أضيف الحرمة إلى عينها، ومال الغير لا يجب تناوله عند الضرورة، بل الصبر أولى وإن مات"<sup>(٣)</sup>.

وبهذا يرفع ابن أمير الحاج أن يكون إسناد الحكم إلى العين حقيقية، لأنه يلزم منه أن تكون منه حرمة الخمر أشد من حرمة مال الغير، لأن الحكم فيها قد أسند إلى الفعل لا إلى العين، ولا شك أن الأمر بالعكس، ولذلك كان الإسناد مجازي للتنبيه على المبالغة في الانتهاء<sup>(٤)</sup>.

**القول الرابع :** أن هذا التعلق مجاز، ثم اشتهر حتى صار حقيقة عرفية<sup>(٥)</sup>.

**القول الخامس :** أنه ليس من قبيل الحقيقة العرفية، ولا المجاز المرسل، ولا المجاز العقلي، بل هو إيجاز لا مجاز<sup>(٦)</sup>. وهذا الرأي يكاد يكون الرأي الأول.

**الرأي الذي يريجه الباحث :**

ويرى الباحث أن أرحح الآراء وأقربها، هو القول الثالث القائل بأن ذلك من قبيل المجاز العقلي، وهو رأي الجمهور من الشافعية والمالكية والحنابلة، لقوة القرينة الصارفة عن الحقيقة، وهي

(١) التقرير والتحبير ١ / ٢١٦ .

(٢) الضمير يعود على إسناد الحكم إلى العين أي يلزم من ذلك أن تكون حرمة الخمر أشد من حرمة مال الغير .

(٣) التقرير والتحبير ١ / ٢١٦ .

(٤) ينظر: التقرير والتحبير ١ / ٢١٦ .

(٥) ينظر: التقرير والتحبير ١ / ٢١٦ .

(٦) ينظر: شرح التلويح على التوضيح ٢ / ٥٠ .

أن التكليف في نحو قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ﴾<sup>(١)</sup> لا يتعلق بالأعيان وإنما يتعلق بالأفعال، فلا يصح حمل الكلام على حقيقته، كما لم يتحوز في لفظ ( حرمت )، ولا في لفظ ( الميتة )، وإنما التجوز في إسناد التحريم إلى الميتة ، لذلك وغيره كان القول القائل بأن مثل ذلك من قبيل المجاز العقلي هو أقرب الآراء وأرجحها عند الباحث .

وأيما ما كان هذا التركيب من قبيل الحقيقة أو من قبيل المجاز فإنه لا شك تركيب ثري ممتلئ يحتاج إلى وقفة متأنية بالدراسة والتحليل لكشف ما يستتر وراءه من أسرار خفية ونكات بلاغية.

---

(١) سورة المائدة آية رقم (٣) .

## المبحث الأول : في مقام بيان الحكم الشرعي :

ومن ذلك قول الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْكَرِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ﴾<sup>(١)</sup>

أحل الله -ﷻ- لنا الطيبات لما لها من أثر نافع ، وحرم علينا الخبائث لما لها من أثر خبيث ، وهذه الآية تبين عن جملة الأطعمة التي تحرم على المؤمن ، وهي الميتة<sup>(٢)</sup> ، والدم ، ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به<sup>(٣)</sup> ، والمنخنقة<sup>(٤)</sup> ، والموقوذة<sup>(٥)</sup> ، والمتردية<sup>(٦)</sup> والنطيحة<sup>(٧)</sup> ، وما أكل السبع<sup>(٨)</sup> ، وما ذبح على النصب<sup>(٩)</sup> .

والتأمل يجد أن التحريم في الآية قد تعلق بذات الميتة ، وبذوات ما عطف عليها من أصناف أخرى ، ومن المعلوم أن العين ليست محرمة ، وإنما المحرم الفعل المتعلق بها وهو الأكل ، ولذا يقول الإمام الرازي : "

(١) سورة المائدة آية (٣)

(٢) الميتة من الحيوان : ما زال روحه بغير تزكية ينظر : مفردات ألفاظ القرآن للمؤلف / الحسين بن محمد بن الفضل المعروف بالراغب الأصفهاني ص / ٧٨٢ تحقيق / صفوان عدنان داودي دار العلم - دمشق - بيروت ١٤١٢ هـ .

(٣) وما أهل لغير الله به : أي ما رفع الصوت لغير الله به كقولهم : باسم اللات والعزى عند ذبحه ، ينظر : أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير البيضاوي ) تأليف / ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي ٢ / ١١٤ المحقق / محمد عبد الرحمن المرعشلي دار إحياء التراث العربي ، بيروت الطبعة الأولى .

(٤) المنخنقة : التي ماتت بالخنق تفسير البيضاوي ٢ / ١١٤ .

(٥) الموقوذة : المضروبة بنحو خشب أو حجر حتى تموت ، من وقذته إذ ضربته ينظر : تفسير البيضاوي ٢ / ١١٤ .

(٦) المتردية : التي تردت من علو ، أو في بئر فماتت ينظر : تفسير البيضاوي ٢ / ١١٤ .

(٧) النطيحة : التي نطحتها أخرى فماتت ينظر : تفسير البيضاوي ٢ / ١١٤ .

(٨) ما أكل السبع : ما أكل منه السبع فماتت ينظر : تفسير البيضاوي ٢ / ١١٤ .

(٩) ما ذبح على النصب : واحد الأنصاب ، وهي أحجار كانت منصوبة حول البيت يذبحون عليها ، و يعدون ذلك قربة ينظر : تفسير البيضاوي ٢ / ١١٤ .

والأصل فيه أن الحرمة والإباحة إذا أضيفا إلى الأعيان فالمراد بتحريم الفعل المطلوب منها في العرف، فإذا قيل (حرمت عليكم الميتة و الدم) فهم كل أحد أن المراد بتحريم أكلها، وإذا قيل: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ فهم كل أحد أن المراد بتحريم نكاحهن<sup>(١)</sup>.

ومما يدل كذلك على أن المراد بتحريم الأكل لا العين ما جاء في حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: تصدقت مولاة ليمونة بشاة فماتت، فمر بها رسول الله - ﷺ - فقال: "هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به"، فقالوا: "إنها ميتة"، فقال: "إنما حرم أكلها"<sup>(٢)</sup>.

فإذا تبين لدى القارئ الكريم أن التحريم قد جاء في الآية متعلقاً بالعين، والمراد بعض أحوال تلك العين وهو (الأكل)، كان لزاماً علينا أن نتساءل هنا سؤالاً مهماً ألا وهو: ما السر البلاغي وراء مجيء هذا التعلق على تلك الطريقة، دون التعلق بالأكل صراحة؟

جاءت هذه الآية استثناءً بيانياً عن قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُبْتَلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> فهي بيان لما ليس بحلال من الأنعام، ومعنى تحريم هذه المذكورات تحريم أكلها، لأنه المقصود من مجموع هذه المذكورات هنا، والأكل إحدى أحوال الأنعام التي ينصرف إليها الذهن عرفاً عند ذكرها<sup>(٤)</sup>.

وجاء التعلق بالأعيان للتحذير الشديد، والإنذار من شدة خطر تلك المحرمات، وبيان مدى قذارتها وخبثها حتى يتجنبها الناس ولا يطعموها بوجه من الوجوه، فكأنها محرمة العين، لان في تسليط التحريم على العين إخراجاً للعين عن محلية الفعل ليتنفي الفعل بالأولى، ولذا يقول

(١) سورة النساء آية (٢٣).

(٢) تفسير الرازي ١٠ / ٢٢.

(٣) صحيح مسلم لأبي الحسن مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري كتاب الطهارة، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ رقم (٨٣٢) ١ / ١٩٠ دار الجليل بيروت.

(٤) سورة المائدة آية (١)

(٥) ينظر التحرير والتنوير ٢ / ١١٥.



وما بعده في النكاح وهو قول الله -ﷻ- ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ<sup>ط</sup>﴾  
كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ<sup>ع</sup>﴾<sup>(١)</sup>، ولو لم يكن المراد النكاح هنا لكان تخلل أجنبي بينهما من غير نكتة<sup>(٢)</sup>.  
ونص على ذلك الإمام البيضاوي فقال: " ليس المراد تحريم ذواتهن بل تحريم نكاحهن ."<sup>(٣)</sup>  
وقد أقيم اسم الذات مقام الفعل المقصود منها هنا مبالغةً وتأكيداً على مدى حرمتهم ، وتشديداً  
على أن هذا الأمر لا يشمل المخالفة، وإبعاداً لهن عن مظنة الفكر والهوى، واحتراماً وتعظيماً  
لقدرهن .

ولذا جاءت جملة النهي هنا خبرية لفظاً مبدوءة بفعل التحريم لتبين عن كون هذا الأمر مقررأ في  
النفوس لا يحتمل التلبس به بحال من الأحوال .  
وقرنت هؤلاء المحرمات في سلك واحد، وجاءت مرتبة من الأعلى إلى الأدنى ، مفصلة تفصيلاً  
دقيقاً حتى لا تترك لأحد مجالاً فتوسوس له نفسه بشيء من ذلك قرب أم بعد .

---

(١) سورة النساء (٢٤)

(٢) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني المؤلف / شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي

٢ / ٤٥٨ / المحقق / علي عبد الباري عطية دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

(٣) تفسير البيضاوي ٢ / ٦٧ .

ومنه أيضاً قول الحق سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ

الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾

كانت الخمر<sup>(٣)</sup>، والميسر<sup>(٤)</sup>، والأنصاب<sup>(٥)</sup>، والأزلام<sup>(٦)</sup> من معالم الجاهلية، ومن التقاليد المترسخة في المجتمع وقتئذ، حيث كان الناس يشربون الخمر، ويتفاخرون بها، وكان يصاحب مجالس الشراب نحر الذبائح على الأنصاب، كما كانوا يستقسمون تلك الذبائح على الأزلام، ولما كانت هذه الأشياء مفضية إلى مفسد عظيمة يرفضها الدين نهى عنها، وجعلها محرمة .

والتأمل يجد أن الأمر (فاجتنبوه) قد سلط على الأعيان وهي (الخمر والميسر- والأنصاب والأزلام) بينما المراد بعض أحوالها، والتقدير: فاجتنبوا شرب الخمر، والتقامر بالميسر- وعبادة الأصنام والا ستقسام بالأزلام، وجاءت الإضافة إلى الأعيان هنا للدلالة على مدى خبثها و شدة ضررها، وإيداناً بوجوب اجتنابها، فكان أعيانها هي المنهي عنها، والمأمور بالتنزه عنها كما يتنزه عن الأقدار والنجاسات؛ ولذا يقول الإمام البيضاوي: " واعلم أنه سبحانه أكد تحريم الخمر الميسر في

(١) سورة المائدة آية (٩٠)

(٢) الخمر: أصل ستر الشيء، ويقال لما يستر به الخمار، والخمر سميت لكونها خامرة لمقر العقل، وهي عند بعض الناس اسم لكل مسكر، وعند بعضهم للمتخذ من العنب والتمر ينظر: مفردات الفاظ القرآن ١ / ٣٨٤.

(٣) الميسر: القمار، والياسر: الواجب بسبب القداح، وكانت العرب لها عشرة قداح وهي: الأزلام، والأقلام، والفذ، والتوعم، والرقيب، والجلس، والمسبل، والمعل، والنافس، والمنيح، والسفيح، والوغد، وكان لكل نصيب معلوم من جزر ينحرونها، ويمزونها عشرة أجزاء ينظر: الكشاف عن غوامض التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل للإمام جار الله محمود بن عمر الزمخشري ١ / ٢٦١ دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الثالثة ١٠٤٧ هـ.

(٤) الأنصاب: نصب الشيء وضعه ناتئاً كمنصب الرمح والبناء والحجر، وكان للعرب حجارة تعبدها، وتذبح عليها، والجمع: أنصاب ينظر: مفردات ألفاظ القرآن ٢ / ٤٣١ .

(٥) الأزلام: جمع زلم وهو القدح، وكانت العرب إذا قصدوا شيئاً ضربوا ثلاثة قداح، ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم - تفسير أبي السعود لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى ٦ / ٣ دار إحياء

التراث العربي - بيروت .

هذه الآية بأن صدر الجملة بـ (إنها)، وقرنها بالخمير والميسر، و سماهما رجساً، وجعلها من عمل الشيطان تنبيهاً على أن الاشتغال بها شربحت أو غالب، وأمر بالاجتناب عن ذواتها (عينها)، وجعله سبباً يرجئ منه الفلاح، ثم قرر ذلك بأن بين ما فيهما من المفاسد الدينية والدينية المقتضية للتحريم. (١)

ثم لنا أن نتمعن فيما جاء مصاحباً للخمير والميسر - لنذكر مدى حرمتها فقد جاء مصاحبين الأنصاب والأزلام وهي من أعمال الشرك يقول الإمام الزمخشري: " فإن قلت لم جمع الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام؟ وذكر الأنصاب والأزلام لتأكيد تحريم الخمر والميسر وإظهاراً أن ذلك جميعاً من أعمال أهل الشرك، فوجب اجتنابه بأسره، وكأنه لا مباينة بين من عبد صنماً وأشرك بالله تعالى في علم الغيب، وبين من شرب خمرأ أو قامر. " (٣)

---

(١) تفسير البيضاوي ٢ / ١٤٢ .

(٢) الكشف ١ / ٦٧٥ .

ومثل ذلك قول الحق سبحانه: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ

لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾<sup>(١)</sup>

ففي قوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ جيء بـ (في) الدالة على الظرفية لإفادة شدة تعلق الإثم والمنفعة<sup>(٢)</sup> بهما، لأن الظرفية أشد أنواع التعلق، وهي هنا ظرفية مجازية<sup>(٣)</sup>. وجعلت الظرفية متعلقة بذات الخمر وذات الميسر، والمراد بعض أحوالهما وهما: شرب الخمر، والتقامر بالميسر للدلالة على المبالغة في لصوق الإثم بهما لصوقاً أكيداً لا ينفك عنها<sup>(٤)</sup>.

كما اقترنت الآية بكثير من الإشارات التي تلوح بشدة خطرهما، حيث بدئت بالسؤال عن الأمر في قوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾، ثم جيء الجواب مبدوءاً بعبارة القول في قوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ كل ذلك للاهتمام بالأمر والتنبيه على شدة خطره ولفت الأنظار إليه<sup>(٥)</sup>.

---

(١) سورة البقرة آية (٢١٩)

(٢) والمنافع كانت من التجارة في الخمر وصناعتها، فلقد كانت التجارة بها رائجة في الجاهلية، كما كان من العرب من يتكسب بالميسر.

ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور = تفسير البقاعي، المؤلف إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، ٣ / ٢٤١، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة.

(٣) الظرفية المجازية: حيث شبه مطلق ملابسة الإثم والمنفعة بالخمر والميسر بمطلق ملابسة بين ظرف ومظروف، بجامع مطلق الملابسة في كل، فسرئ التشبيه من الكليين إلى الجزئيات، فاستعير لفظ (في) من جزئي من جزئيات المشبه به لجزئي من جزئيات المشبه على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية في الحرف.

(٤) ينظر: التحرير والتنوير ٢ / ٣٤٤.

(٥) ينظر: التحرير والتنوير ٢ / ١٧٨.

ثم إن المراد من السؤال عن الخمر والميسر ليس السؤال عن أعيانها، وإنما المراد السؤال عن حكم شرب الخمر، وعن حكم التقامر بالميسر، ولكن جاء التركيب على تلك الهيئة للإبانة عن خطرهما بالكلية، والتنويه والتنبيه على شدة ضررهما بأي وجه كان .

ثم لنا أن نتأمل تقديم ذكر الإثم على المنفعة، ووصف الإثم بالكبير، وتأخير ذكر منافعها وتخصيصها بالناس للدلالة على غلبة الأول، ثم التصريح بأن ما لهما من إثم أعظم وأخطر مما لهما من منافع دنيوية كل ذلك وغيره جاء ليلفت الأنظار إلى شدة ضررهما، والتنبيه على خبثها والتلويح بالإعراض عنها، وتحفيز النفوس الطاهرة وحثها نحو طريق الخير والصلاح بهدوء وروية، ولذلك عندما سمع المؤمنون منهم من بادر وسارع إلى تركها والابتعاد عنها، قبل نزول آية التحريم الصريح لها وهي الآية السابقة .

و منه أيضاً قول الله - ﷻ - : ﴿ وَاسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ آلِوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ۝ ﴾<sup>(١)</sup> .

كانت عند العرب عادات ظالمة، فقد كانوا لا يورثون النساء ولا الصبيان شيئاً من الميراث، وكانوا يقولون إنما نورث من يشهد القتال ويجوز الغنيمة<sup>(٢)</sup> كذلك كانوا يظلمون اليتامى، فقد تكون اليتيمة عند الرجل، فإذا كانت جميلة ولها مال تزوج بها، ولم يعطها صداقاً، وأكل مالها، وإذا كانت

(١) سورة النساء آية (١٢٧) .

(٢) ومن ذلك ما روى أن عبيدة بن حـ صين أتى النبي - ﷺ - فقال : " أخبرنا أنك تعطي الابنة النصف، والأخت النصف، وإنما كنا نورث من يشهد القتال، ويجوز الغنيمة، فقال : الرسول - ﷺ - : " كذلك أمرت " ينظر تفسير البيضاوي ٢ / ٢٦٠ .

دميمة منعها من الأزواج حتى تموت فيرثها، فجاءت تلك الآية لتقضي على تلك العادات الظالمة، وتقتلعها من جذورها الضاربة في البيئة العربية .<sup>(١)</sup>

والمراد بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيِّتَةُ﴾ أي: يستفتونك في أحكام النساء، إذ قد علم أن الاستفتاء لا يتعلق بذوات النساء فهو مثل قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيِّتَةُ﴾، وأخص أحكام النساء أحكام معاشرتهن، وولايتهن، وميراثهن، ومن ثم أقيم اسم الذات مقام الحال المقصودة بالسؤال عنها.<sup>(٢)</sup>

وجاء تعلق الاستفتاء بالذوات (النساء) دون الأحوال لا استدرا العطف عليهن، ولا ستئالة القلوب إلى الإحسان إليهن، إذ إن هذا التسليط على الذوات الضعيفة المهيضة يشعر السائل بأن من يستفتى عنهن ضعافاً، فليس من المروءة أن يستقوي عليهن، ومن ثم يسارع إلى فعل ما فيه مصلحتهن، ودفع أي ضرر قد يلحق بهن .

كما أن الإسناد إلى الذوات مشعر بالتفرد والاستقلال، وكأن الشارع يرد على من يستقوى على الضعيفة مهيضة الجناح، ويقول له: إن لها كياناً مستقلاً، و ذمة مالية مستقلة، فلا يحق لك أن تتصرف معها باستعلاء واستقواء .

ولما بدى بالاستفتاء جاء الوعد باستيفاء الاجابة عنه في قوله - ﷺ - ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ لتبشير السائل المتحير بأنه قد وجد مطلبه، ولتوجيه المخاطب بأن يأخذ الأمر مأخذ الاهتمام والعناية .

(١) ينظر: تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسين التيمي الرازي ١١ / ٢٣٣ دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ .

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ٥ / ٢١٢

وجاء تعليق الفتيا بالذات كذلك للمرة الثانية في قوله: ﴿يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ والمراد: يفتيكم في أحكامهن، للإشعار بأن الله -ﷻ- هو من تولى رعايتهن لا الأوصياء، وقضى لهن مما فيه نفعهن ومصلحتهن في سائر الأحكام، والإشعار بمكانتهن وقدرهن عند الحق سبحانه. (١)

وجاء إسناد تلك الفتيا إلى الله -ﷻ- إشعاراً بعظمتها، وتحذيراً من مخالفتها، وحثاً على الإسراع إلى العمل بها.

ومثل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢)

حث الشريعة على القيام بمصالح الأيتام، لأنهم ضعاف لا يستطيعون أن يتكسبوا كما كان يتكسب الأب، ولما كانوا عرضة للضياع والإهمال، كان لزاماً أن يكون هناك من يقوم على أمرهم، ويتولى شؤونهم، لكن نظرًا لضعفهم، وقلة حيلتهم قد يستضعفهم الأوصياء، فيستحلون أموالهم، ولا يجدون من ينصرهم، لذا حذر الإسلام من أكل أموال اليتامى، أو التصرف فيها بغير حق.

ولنا أن نتدبر تلك الآية التي بين أيدينا لنستشعر حرص الشريعة على الأيتام إذ قد بدئت بالسؤال المردف بالجواب عليه تنويهاً بأهميته، وإثارة وتنبيهاً للمخاطب حتى يأخذ الأمر مأخذ الجد والحرص والعناية به.

وجاء السؤال مسلطاً على ذات اليتامى في قوله تعالى: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ﴾ وليس المراد السؤال عن أعيانهم، وإنما السؤال عما يتعلق بهم من أحكام، يقول الإمام الرازي: "أي يسألونك عما يتعلق بهم من أحكام اليتامى، وهو حكم التصرف في مالهم ومخالطتهم في المواكلة." (٣)، وذلك لاستشارة مشاعر الشفقة عليهم، وكان هذا التركيب يشير إلى أن الذي يستغل اليتيم حاجته، وفقره،

(١) ينظر: التحرير والتنوير ٥ / ٢١٣

(٢) سورة البقرة آية (٢٢٠).

(٣) تفسير الرازي ١٥ / ٤٤٨.

وضعفه ، ومسكته، وقلة حيلته لا يؤذيه من جانب واحد، ولا يتعرض لماله فحسب، وإنما يتعرض لذاته بكل أنواع الإيذاء المادية والمعنوية .

إن هذا السؤال بتلك الطريقة هو تذكرة للأوصياء بأن من يعولونهم و يقومون على أمرهم وإن كانوا ضعفاء لا يقدرّون على القيام بمصالحهم، لكنهم ذوو شخصيات معتبرة قد حفظ لها الشارع استقلالها وتفرداها ، وما منعوا عن التصرف إلا وقتاً محدوداً سرعان ما سينقضي، فية صرفون في أموالهم كما يشاءون، ثم جاء الجواب من الحق سبحانه على السؤال فقال: - ﷺ - ﴿ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾ فجاءت كلمة "إصلاح" نكرة لتشمل فعل كل ما فيه المصلحة، ودفع كل ما فيه المضرة عنهم.

ثم أردف بقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ وعداً لمن أصلح و قام على أمر اليتيم بالمعروف، ووعيداً لمن أفسد فظلم اليتيم وأسرف وأكل من ماله بغير حق .

ومن ذلك أيضاً قول الله تبارك وتعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١)

وقع خلاف بين المسلمين في غنائم بدر ، فسألوا الرسول - ﷺ - أهى للمهاجرين أم للأَنْصَارِ؟ أهى للشبان أم للشيوخ؟ إذ قال الشبان: الغنائم لنا فنحن الذين قاتلنا، وقال الشيوخ: لو أخذتموها ما بقي لنا شيء، وقد كنا لكم رداءً، فجاء الخطاب إلى النبي - ﷺ - أن يخبرهم أن أمر الأنفال (٢) لله يجعل تقسيمها في من شاء ، وليس لأحد قول فيها . (٣)

(١) سورة الأنفال آية (١)

(٢) الأنفال : جمع نَفْلٍ بالتحريك، والنَفْلُ مشتق من النافلة وهي الزيادة في العطاء ، وقد أطلق العرب في القديم الأنفال على الغنائم في الحرب كأنهم اعتبروها زيادة على المقصود من الحرب، لأن المقصود الأهم منها هو إبادة الأعداء، ولذلك ربما كان صناديدهم يأبون أخذ الغنائم . ينظر: التحرير والتنوير ٩ / ٢٤٩ .

(٣) ينظر: التفسير الواضح د / محمد محمود حجازي ١ / ٨٠٤ ، دار الجيل الجديد .

ومعنى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ أي: يسألونك عن حكمها ، ومعرفة كيف تقسم الحقوق فيها ، فهو من تعليق الفعل باسم الذات، والمراد حالها بحسب القرينة ، مثل قوله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ﴾<sup>(١)</sup>.

وجاء التعبير بالفعل المضارع (يسألونك) للدلالة على تكرار السؤال منهم مرة بعد مرة، وللإشعار بشدة التنازع بينهم في هذا الأمر، وقد كانت للعرب عوائد متبعة في الجاهلية في الغنائم والأنفال أرادوا العمل بها، وتحالفوا في شأنها .

وجاء السؤال متعلقاً بذات الأنفال دون حكمها للأشعار بنزعها بالكلية من البشر- ، فليس لأحد فيها نصيب، وإنما العطاء فيض تفضل من الله سبحانه ، وفي ذلك تلميح بالتعنيف والتأديب على ما كان منهم، وهم من هم رفعة و مكانة و منزلة .

ولذا جاء الجواب في قوله تعالى: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ فأخذهم الله - ﷺ - بالترية قولاً وعملاً، إذ جاء التصريح بنزع أمر الأنفال كله منهم، ورده إلى رسوله - ﷺ - يأمر الله - ﷻ - نبيه - ﷺ - بقسمتها على ما تقتضيه حكمته ، فيمثل الرسول أمر ربه ، وليس الأمر فيها مفوضاً إلى رأى أحد.<sup>(٢)</sup>

كما أن مجيء السؤال متعلقاً بذات الأنفال دون حكمها فيه تلويح بشدة تعلق نفوسهم بها ، و عظم رغبتهم فيها، والآية إذ تلوح بذلك تعرض بانكبابهم على الغنائم، وتمسكهم بها كل هذا التمسك وهم الثلاثة الأولي التي دافعت عن النبي - ﷺ - فما ينبغي لمثلهم أن ينشغل بمثل هذا.

ثم أمرهم الحق - ﷻ - بالتقوى وإصلاح ذات البين و طاعة الله و الرسول و بالتسليم والإذعان، وترك الاختلاف والتشاحن ثم ختمت الآية بقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ إلهاباً وتهيبجاً وحثاً على الامتثال والانقياد .

(١) ينظر التحرير والتنوير ٩ / ٢٤٨ .

(٢) ينظر الكشاف ٢ / ١٩٥ .

وهكذا في جميع الآيات التي افتتحت بـ (يسألونك) هي متضمنة لأحكام أو أحوال وقع السؤال عنها<sup>(١)</sup> فليس السؤال فيها عن ذوات تلك الأشياء، وإنما السؤال عن أحكام وأحوال لها تعرف بدلالة السياق، وقد جاء الإسناد فيها على تلك الهيئة التركيبية لغرض بلاغي وسر خفي .

ومما جاء في هذا المقام كذلك قول الله - ﷻ - : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾<sup>(٢)</sup> كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الضعفاء من الغلمان، ولا يورثون إلا من أطاق القتال، وكان عندما يموت الرجل يأتي الكبير فينفرد بميراثه، ولا يعطي لأبناء الميت، ولا لامراته شيئاً منه، وكانوا يقولون: إنما يرث المال من يحمي الحوزة، ويرد الغنيمة، ويقا تل عن الحريم، فأنزل الله - ﷻ - تلك الآية حتى لا يكون لأحد رأى في الميراث ويكون أمره كله لله يقسمه وفق ما اقتضته حكمته و علمه، فهو سبحانه العليم بمصالح العباد، الحكيم فيما قضي و قدر .<sup>(٣)</sup>

وجاء تصدير آية المواريث بقوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ ﴾ ومعناه: يأمركم، ويفرض عليكم<sup>(٤)</sup>، فعدل عن لفظ الأمر أو الفرض إلى لفظ الوصية للإشعار بالاهتمام بتلك الأحكام، لأن الوصية هي الأمر بما فيه نفع المأمور، وفيه الاهتمام بالأمر لشدة صلاحه، ولذلك سمي ما يعهد به الإنسان فيما يصنع بأبنائه و بهاله و بذاته بعد الموت وصية .<sup>(٥)</sup> يقول الألويسي: " و عدل من الأمر إلى الإيصاء لأنه أبلغ، و أدل على الاهتمام و طلب الحصول بسرعة"<sup>(٦)</sup>

(١) ينظر التحرير والتنوير ٢ / ١٩٠ .

(٢) سورة النساء آية ( ١١ ) .

(٣) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات و السور = تفسير البقاعي ٥ / ٢٤٦ .

(٤) ينظر تفسير أبي السعود ٢ / ١٥٠ .

(٥) ينظر التحرير و التنوير ٤ / ٢٥٦ .

(٦) روح المعاني ٢ / ٤٢٦ .

وجاء إسناد تلك الوصية إلى الله - ﷻ - للإشعار بعظمها ، وأنه لا ينبغي لأحد أن يغير فيها وفق هواه  
والمراد في قوله تعالى: ﴿ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ أي في إرث أولادكم ، و( في ) هنا للظرفية المجازية<sup>(١)</sup> جعلت

الوصية كأنها مظلوفه في شأن الأولاد لشدة تعلقها به كاتصال الظرف بالمظلوف .<sup>(٢)</sup>

ومجرورها محذوف قام المضاف إليه مقامه لظهور أن ذوات الأولاد لا تصلح أن تكون ظرفاً  
للووصية ، فتعين تقدير مضاف على طريقة دلالة الاقتضاء ، وتقديره: في إرث أولادكم ، والمقام يدل  
على المقدر على حد قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ .<sup>(٣)</sup>

وجاء التركيب على هذه الصورة من التعلق بالذوات وهي ( الأولاد ) بجعل الوصية كائنة  
ومستقرة فيهم ، بينما المراد بعض أحوالها وهي الإرث للإشارة إلى أن هذه الوصية من شأنها أن  
تحافظ على الأبناء بإبقاء المودة في القلوب ، ودوام أواصر المحبة بين الأرحام وذوي القربى ، فلا شك  
أن الخلاف في الإرث ، والتمييز فيه بين الورثة ينبت البغضاء والشحناء ، وينزع المودة والرحمة من  
الصدور ، من أجل كل ذلك وغيره جعلت الوصية كأنها وصية في الأولاد أنفسهم لأنها تحفظهم ،  
وتحفظ ما بينهم من علائق وصلات ، وبهذا يستقر المجتمع ، ويطمئن كل فرد فيه على حقه ، ولا  
يخاف عليه من الضياع بسبب ضعفه .

ولما كانت جملة ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ جملة أردفت بالتفصيل في قوله تعالى :

﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ للتنبيه ولفت الأنظار والتنويه بأهميته وخطره .

---

(١) حيث شبه مطلق ملابسة الوصية بالأولاد بمطلق ملابسة بين ظرف ومظلوف بجامع مطلق الملابسة في كل ،  
فسرى التشبيه من الكلين إلى الجزئيات ، فاستعير لفظ ( في ) من جزئي من جزئيات المشبه به إلى جزئي من جزئيات  
المشبه على سبيل الاستعارة التبعية في الحرف .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ٤ / ٢٥٧ .

(٣) ينظر : التحرير والتنوير ٤ / ٢٥٧ .

وجعل حظ الأنثيين هو المقدار الذي يقدر به حظ الذكر، وقد كان هذا المراد صالحاً لأن يؤدي بنحو وللأنثى نصف حظ الذكر، أو للأنثيين مثل حظ الذكر للإيجاء إلى أن حظ الأنثى صار معتبراً في الشرع، إذ كانت مهضومة الجانب في الجاهلية فصار الإسلام ينادي بحظها أول ما يقرع الأسماع.<sup>(١)</sup>

---

(١) ينظر: التحرير و التثوير ٤ / ٢٥٧ .

## المبحث الثاني : في مقام التعظيم والتفخيم :

من الأمور التي هي مسلمة مقررة معلومة أنه إذا سألك سائل، وكان شاكاً في أكثر من رجل أيهم زيد، وكنت عارفاً به، أو بهيئته، أو سامعاً به سماعاً يصل إلى حد الرؤية قلت مجيباً السائل إذا رأيت زيدا قادماً من بعيد: ذلك زيد لا شك فيه .

فالشك هنا متوجه إلى الذات، وقد جاء منفياً ليرفع هذا الشك عنها، وهذا وقد يتوجه الشك إلى الذات لا للشك فيها، ولكن فيما يتعلق بها من صفات، ومثال ذلك عندما ترتاب في صدق رجل أو في وفائه أو إخلاصه فتقول: أشك في زيد .

فأنت هنا لا تقصد أن تشك في ذاته، فهو معلوم عندك، ولكن تريد أن تشك فيما يتعلق بتلك الذات من صفات الإخلاص والصدق والوفاء مما له علاقة و صلة بالكلام، ويعرف بمقتضى دلالة المقام .

ومن ذلك أيضاً قول القائل: أشك في هذه النقود، فيسلط فعل الشك على ذات النقود ليدل على أن الشك في كونها نقوداً أم لا .

ويقول آخر: أشك في هذه النقود، ولا يقصد أن يشك في ذاتها، ولكن يقصد أن يشك فيما يتعلق بها من صفات، وهي كونها حلالاً أم حراماً .

ويقول ثالث: أشك في النية، فيسلط الشك على ذات النية ليقصد أن يخبر أنه لم يتأكد من حدودها أحصلت أم لم تحصل؛ وأقرنت بالعمل أم لم تقرن؟

ويقول آخر: أشك في نيتك، فيسلط كذلك الشك على ذات النية بقصد الشك فيما يتعلق بها من صفات الإخلاص، وخلوصها من شائبة النفاق والرياء وغيرها .

إن المتكلم عندما يسلط الشك على الذات ليقصد ما يتعلق بها من صفات فهو يشير إلى خطر تلك الصفات التي كان الشك فيها جديراً بأن يقتلع تلك الذات من جذورها .

إذا تقرر لدينا ما سبق كان لنا أن نتأمل قول الله: - ﷻ - ﴿الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ لَأَرْبِّبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(١)</sup>.  
افتتحت سورة البقرة بهذا الاستفتاح العجيب الذي حير الأفهام وزلزل العقول، وأبان عظم الكتاب الذي تحداهم، وأشار إلى بلوغه الكمال في الهداية، فلا يتطرق إليه شك بوجه من الوجوه، ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

وإذا تدبرنا قوله تعالى: ﴿الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ لَأَرْبِّبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ لاحظنا تسليط نفي الريب على ذات الكتاب، والمراد نفي الريب عن صفاته، والمعنى: لا ريب في صحته، ولا ريب في كونه معجزاً، ولا ريب في كونه وحياً من الله تعالى، ولذا يقول الإمام الرازي: "( لا ريب فيه ) المراد نفي كونه مظنة للريب بوجه من الوجوه، والمقصود أنه لا شبهة في صحته، ولا في كونه من عند الله، ولا في كونه معجزاً."<sup>(٢)</sup>

وإنما جاء التركيب على هذه الصورة من التسليط على الذات والمراد الأوصاف والأحوال للمبالغة والتأكيد على نفي الريب عنه، ولإشارة إلى نفي تطرق الشك إلى أحواله أو صفاته، فلا يلحق بها بوجه من الوجوه لأن الذات هي القائمة بجميع الصفات والأحوال، والنفي عنها نفي عن كل ما يتعلق بها، فكان أوجز وأبلغ في الدلالة على نزاهة الكتاب، ورفعة شأنه من أن يلحق به أدنى ريب.

تآزر مع ذلك التعبير بالمصدر (ريب) في موضع اسم الفاعل (مرتاب) وما يدل عليه من تنزيل الموجود منزلة المعدوم لعدم الاعتداد به لمشابهة حال المرتاب في وهن ريبه بحال من ليس بمرتاب أصلاً، لأنه لو خلع عنه ثوب الكبر، وتدبر القرآن العظيم بقلبه وعقله لأيقن أنه وحي من الله، ولذهب عنه كل شك وريب.<sup>(٣)</sup>

(١) سورة البقرة الآيات (٢، ٣) .

(٢) تفسير الرازي ٢ / ٢٦٥ .

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ١ / ٢٢٣ .

كذلك التعبير با سم الإشارة الذي للبعيد ( ذلك ) أبان عن علو قدره و بعد مرتبته ، و التعريف بـ (أل) الجنسية في ( الكتاب ) أفاد القصر ، و التعبير بالمصدر ( هدى ) أفاد المبالغة في حصول الهداية به حتى كأنه عين الهدى. (١) كل ذلك وغيره تأزر مع تسليط نفي الشك على الذات و المراد أحوالها في بيان عظم هذا الكتاب الكريم، و علو شأنه .

و من ذلك أيضاً قول الحق - ﷻ - ﴿ سُوْرَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ط وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢)

كان لأهل الجاهلية أعمال منكرة و مسترذلة ، و من تلك الأعمال الخبيثة أنه كانت لهم جوارٍ و بغايا يأكلون من كسبهن في الزنا، فأنزل الله - ﷻ - أول تلك السورة تغليظاً في أمر الزنا. (٣) و (سورة) خبر لمبتدأ محذوف، و التقدير : هذه سورة، وإنما أشير إليها مع عدم سبق ذكرها باعتبار كونها في شرف الذكر في حكم الحاضر المشاهد (٤)، و جاءت نكرة للتفخيم من شأنها، و شأن ما سيذكر فيها من أحكام .

وجاءت الصفات المتوالية مؤكدة لما أفاده التنكير من الفخامة من حيث الذات بالفخامة من حيث الصفات، فقال تعالى : ﴿ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴾ ، يقول صاحب التحرير و التنوير : " و المقصود من تلك الأوصاف التنويه بهذه السورة ليقبل المسلمون بشرائهم على تلقي ما فيها. " (٥)

(١) ينظر التحرير و التنوير ١ / ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥ .

(٢) سورة النور الآيات ( ١ ، ٢ ) .

(٣) ينظر : البحر المحيط لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان بن أثير الدين الأندلسي ٥ / ٨ تحقيق / صدقي محمد جميل دار الفكر بيروت الطبعة ١٤٢٠ هـ .

(٤) ينظر : تفسير أبي السعود ٦ / ١٥٥ .

(٥) التحرير و التنوير ١٨ / ١٤٣ .

كما جاء التعبير بالماضي ( أنزلنا ) عن ابتداء النزول، وإسناد الإنزال والفرض إلى ضمير الجلالة للدلالة على العناية بها، والتشريف لها .<sup>(١)</sup>

وعدى الفعل في قوله : ( فرضناها ) إلى ضمير السورة، والمراد : فرضنا أحكامها، وهذا من قبيل إسناد الأفعال إلى الأعيان والمراد بعض أوصافها أو أحوالها، ولذا يقول الطاهر بن عاشور: " وتعديه (فرضنها) إلى ضمير السورة من قبيل ما يعبر عنه من مسائل أصول الفقه من إضافة الأحكام إلى الأعيان والمراد بعض أحوالها . " <sup>(٢)</sup>

وجاء التركيب على تلك الهيئة للمبالغة في إيجابها، وإيجاب ما بها من أحكام، ويؤيد ذلك رواية التشديد في ( فرضناها )، وقال الفراء : التشديد للمبالغة والتكثير، والمعنى : وجوب الانقياد والقبول لتلك الأحكام .<sup>(٣)</sup>

يقول الإمام الألويسي : " ( و فرضناها ) إما على تقدير مضاف أي : فرضنا أحكامها ، وإما على اعتبار المجاز في الإسناد حيث أسند ما للمدلول للدال للملابسة بينها تشبه الظرفية . " <sup>(٤)</sup>

وهكذا نص الإمام الألويسي على موضع المجاز، يكاد يمسك بالتركيب وجاء ذلك الإسناد ليشير إلى عظم تلك الأحكام وتفخيمها والقطع بوجوبها ووجوب العمل بما فيها .

يؤيد ذلك الاستعارة التبعية في ( فرضناها ) إذ الفرض في الأصل : قطع الشيء الصلب والتأثير فيه<sup>(٥)</sup>، والمراد هنا الإيجاب على أتم وجه<sup>(٦)</sup>، ويشعر ذلك بمدى وجوب الانقياد لتلك الأحكام وعدم

---

(١) ينظر : التحرير و التنوير ١٨ / ١٤٣ .

(٢) التحرير و التنوير ١٨ / ١٤٣ .

(٣) ينظر : تفسير الرازي ٢٣ / ٣٠١ .

(٤) روح المعاني ٩ / ٢٧٤ .

(٥) حيث شبه إيجاب الشيء إيجاباً قطعياً بقطع الشيء الصلب قطعاً مؤثراً بجامع شدة التأثير في كل ، ثم حذف المشبه، ثم استعير ( فرض ) لأوجب على سبيل الاستعارة التبعية في الفعل .

(٦) ينظر : روح المعاني ٩ / ٢٧٤ .

التردد في العمل به، لأنها تعمل على صلاح المجتمع وتطهيره من الأدناس، وتحفظه من الرذائل، وتعصمه من الفواحش .

ويؤيده كذلك تكرير فعل الإنزال في قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ لإبراز كمال العناية بشأنها، والتفصيل بعد الإجمال إذ في التعبير بالجمع ﴿ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴾ إجمال، تفصيله ما جاء بعده من أحكام، وبذلك كان في مطلع تلك السورة براعة استهلال إذ نهبت ونوهت إلى خطر وعظم ما سيذكر بالسورة من أحكام .<sup>(١)</sup>

ومن ذلك أيضاً قول الحق سبحانه: ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِينَ أُوحِيَآ إِلَيْكَ لِفَقْرِي عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَأَتَّخِذُوكَ خَلِيلاً وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَّاكَ لَفَدَّيْتَهُ تَرَكَنْ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً ﴾<sup>(٢)</sup> المشركون في مكة والطائف، واليهود في المدينة كانوا يجاولون جهدهم أن يستنزلوا الرسول عن شيء من الحق الذي يأمر به، ويدعو إليه مكرراً منهم وخديعة، إذ لو وافقهم في شيء لطالبوا بآخره، ولقالوا رجع إلينا، فهو إذا يتقول، وليس يوحى إليه بدليل قبوله منا كذا وكذا، وتنازله عن كذا وكذا، ولكن عصمة الله حفظته وعصمته من أن يميل إليهم في شيء من خديعتهم ومكرهم .

والمدقق يلحظ أن قول ﴿ ثَبَّنَّاكَ ﴾ قد عدى فيه التثيبت إلى ضمير النبي - ﷺ - والمراد تثيبت فهمه ورأيه، وهذا من قبيل الحكم على الذات والمراد بعض أحوالها بحسب دلالة المقام، والمعنى: لولا أن ثبتنا رأيك وفهمك فأقررناه على ما كان عليه في معاملة المشركين لقاربت أن تركن إليهم .<sup>(٣)</sup>

---

(١) اشتملت هذه السورة على كثير من الأحكام التي تحفظ المجتمع، ومنها حكم القذف، وحكم اللعان، وحكم إشاعة الفواحش بين الناس، وحكم الاستئذان في الدخول إلى بيوت الناس، وحكم البغاء، وغيرها من الأحكام التي تصون المجتمع .

(٢) سورة الإسراء الآيات (٧٣، ٧٤) .

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ١٤ / ١٣٨

وجاء الكلام على هذا الأسلوب للإشارة إلى شدة ارتباط التثبيت بذات النبي - ﷺ - في كل أحواله وشؤونه وأعماله وأوقاته لا تنفك عنه، ولا شك أن ذلك أدل على عظم جناب النبي - ﷺ - الذي عصمه ربه، وثبته، وهداه إلى صراط مستقيم .

وجاء التعبير بالتثبيت خاصة ليخرج المعقول مخرج المحسوس فتستشعر النفوس تأييد الله - ﷻ - لنيبه، إذ في الكلمة استعارة تمثيلية<sup>(١)</sup> أكدت هذا المعنى ، وصورته للعقول والأذهان . كما أن في إسناد التثبيت إلى الله - ﷻ - جعلنا نستشعر عظم قدر الحبيب المصطفى ومدى مكانته ومنزلته عند ربه - ﷻ - .

ولنا أن نلاحظ التعبير بالشرط (لولا) ، و التعبير بالركون وهو أدنى الميل ، و التعمير بـ (كاد) الدالة على المقاربة، للدلالة على أن العصمة أدركت النبي - ﷺ - فمنعته من أن يقرب أدنى الأدنى من الميل، فضلاً عن كون المقاربة تعنى مشروع فعل لكنه لم يحدث، للإشارة إلى أن طبيعة النبي - ﷺ - سليمة بفطرتها ، وزادتها العصمة تثبيتاً وقوة على الحق .<sup>(٢)</sup>

ومنه أيضاً قول الله - ﷻ - : ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ فَأَصْبَرَ صَبْرًا جَمِيلًا ﴾<sup>(٣)</sup> سأل الكافرون عن العذاب الذي طالما حدثهم عنه النبي - ﷺ - فأجاب الله - ﷻ - عن هذا السؤال بأنه نازل بالكافرين في الآخرة ، ولا يستطيع أن يدفعه عنهم أحد من الله ذي القوة القاهرة - ﷻ - .

هذا، وقد اختلف العلماء في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ فمعظم السلف يعدون ذلك من المتشابه تنزيهاً للحق تبارك وتعالى عن المكان والجسمية واللوازم التي لا تليق بشأن الألوهية .

(١) حيث شبه حال البقاء على الرأي من غير تحول عنه بحال الثبات في المكان بجامع الحال الدالة على الثبات والاستقرار في كل، ثم حذف حال المشبه، ثم استعير حال المشبه به له على سبيل الاستعارة التمثيلية .

(٢) ينظر: روح المعاني ١٥ / ١٢٨ .

(٣) سورة المعارج الآيات (١، ٢، ٣، ٤، ٥) .

ومن العلماء من قال: إن الضمير في (إليه) عائد إلى عرشه تعالى وحيث يهبط منه أو امره سبحانه .

ومنهم من قال: إن الضمير في (إليه) عائد إلى محل الملائكة - الطَّلِيحَاتُ - من السماء .

ومنهم من قال: إن الضمير في (إليه) عائد إلى مضاف محذوف، والتقدير: محل بره وكرامته - ﷺ - .<sup>(١)</sup>

والذي يميل إليه الباحث أن ذلك من قبيل تعلق الأحكام بالذوات والمراد بعض أوصافها،

وعليه يكون المعنى: تعرج الملائكة والروح إلى محل مناجاته ومحل بره وكرامته .<sup>(٢)</sup>

وجاء الكلام على تلك الهيئة التركيبية لما في ذلك من الإيجاز البليغ الذي يعجز قلم البشر - عن

بيانه، إذ دل على تعدد الكرامات، وتنوع العطاءات، وجزيل النعم، وفيض الرحمات التي ينالها

أصحاب هذا المقام الأسمى والمحل الأعلى، فأشار إلى التشريف والتعظيم الذي يناله أصحاب تلك

المعارج من الملائكة ومن خصهم الحق - ﷻ - بمنازل التشريف والرفعة .

وليس أدل على عظمة ذلك العروج من كونه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ولذا قيل:

" وهذه تقريبات لنهاية عظمة تلك المنازل وارتقاء أهل العالم الأشراف إليها، وعظمة يوم

وقوعها. "<sup>(٣)</sup>

ومنه أيضاً قول الحق - ﷻ - : ﴿ يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ

مِنَهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ إِلَّا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَكَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾<sup>(٤)</sup>

فهذه الآية ترينا البون الشاسع بين ظلام الضلال ونور الهدى وضيائه، فالمشركون المكذبون

ينكرون الساعة، ويظنونها أوها ما فيستعجلونها تكديباً واستهزاءً، وأما المؤمنون فيؤمنون بقيامها

وهم على خوف ووجل من أهوالها وشدائدتها .

(١) ينظر: روح المعاني ١٥ / ٦٤ .

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ٢٩ / ١٥٧ .

(٣) التحرير والتنوير ٢٩ / ١٥٧ .

(٤) سورة الشورى آية (١٨) .

والتأمل قوله تعالى ﴿ مُشْفِقُونَ مِنْهَا ﴾ يجد أن الإشفاق قد جعل من ذات الساعة ، وإشفاق المؤمنين ليس من ذات الساعة، ولكن من أهوالها وشدائدها ، وذلك من قبيل تعلق الأحكام بالأعيان و المراد بعض أهوالها .

وجاء التعلق بالذات هنا لإفادة التفخيم و التهويل لأهوال و شدائد ذلك اليوم، ولذا قيل " وإنما جعل الإشفاق من ذات الساعة لإفادة تعظيم أهوالها حتى كأن أهوالها ذاتها على طريقة إسناد الحكم ونحوه إلى الأعيان نحو قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِئَةُ ﴾<sup>(١)</sup>. وجاء التعبير بالإشفاق دون الخوف؛ لأن الإشفاق عناية مختلطة بخوف فأشار إلى أن المؤمنين مع خوفهم من الآخرة حريصون على اغتنام بقائهم في الدنيا في العمل الصالح والتوبة.<sup>(٢)</sup>

---

(١) التحرير و التنوير ٢٥ / ٧٠ .

(٢) ينظر : التحرير و التنوير ٢٥ / ٦٩ .

### المبحث الثالث : في مقام الذم والتحقير :

ومما جاء على هذا الأسلوب في ذلك المقام قول الحق - ﷻ - : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَأَسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۗ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۗ ﴾ .<sup>(١)</sup>

عدد الحق سبحانه في الآيات التي تسبق هذه الآية ما أنعم به على بني إسرائيل وذكر ما قابلوها به من كفران، فلم يكن لتلك النعم التي أسبغها الله عليهم من شكر عندهم إلا اتخاذ العجل إلهاً يعبدونه من دون الله، ولم تزداهم الآيات البيّنات الدالة على دعوة موسى إلا انهاكاً في الشرك وتوغلاً في الوثنية، وكل ذلك دال على قسوة قلوبهم، وفساد عقولهم .

والتأمل في قوله تعالى: ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ ﴾ يجد أن الإشراب قد جاء متعلقاً بذات العجل، والمراد بعض أحواله، والمعنى: وأشربوا في قلوبهم، عبادة العجل أو تأليه العجل .<sup>(٢)</sup> وجاء التركيب على هذه الصورة، وأخرج الكلام هذا المخرج للإشارة إلى مدى غفلتهم وشدة عمايتهم، لأن هذا الأمر من القبح بمكان، فلا يخفى على من له عقل، فكيف خفي عليهم وبين ظهرانيهم الأنبياء .

كما يدل هذا التعلق بالذات على مدى تمكن هذا الرجس منهم، وتعلقهم به تعلقاً شديداً، ولذا جاء التعبير بالا ستعارة التمثيلية في ﴿ وَأَشْرَبُوا ﴾<sup>(٣)</sup>، وجيء بالفعل مبنياً للمجهول، وكأنه لشدته وتمكنه بمثابة الأمر الذي لا اختيار لهم فيه، فأبان عن شدة سكرتهم وانطماس بصيرتهم .

(١) سورة البقرة آية (٩٣) .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ١ / ٥٩٣ .

(٣) حيث شبه هيئة تداخل وتغلغل تأليه العجل وعبادته من قلوبهم بهيئة تداخل الصبغ في الثوب، بجامع الهيئة الدالة على كمال المخامرة والإشراب في كل، ثم حذفت هيئة المشبه، واستعيرت هيئة المشبه به له على سبيل الاستعارة التمثيلية ويصح جعل الاستعارة تبعية في فعل الإشراب، ويكون مستعاراً لمعنى التغلغل والتداخل .

ثم أبانت الآيات عن موضع هذا الإشراب ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ للدلالة على استقراره وثباته في قلوبهم ، و أي عماية بعد ذلك تسلب العقل .

ثم ختمت الآيات بالتهكم مما آل إليه حالهم في قوله : ﴿ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ففي إضافة هذا الأمر القبيح المسترذل إلى إيمانهم وجعله أمراً به تهكم منهم ، وفي إضافة الإيـان لهم تهكم ثان ، وفي التقييد بـ ( إن ) الشرطية ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ تشكيك في إيمانهم ، واستبعاد له ، و قدح في صحة دعواهم .<sup>(١)</sup>

ومن ذلك أيضاً قول الله تعالى ﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مَتَعٌ ﴾<sup>(٢)</sup>

يبسط الله - ﷻ - الرزق لمن يشاء ، ويقدره على من يشاء ، بقطع النظر عن كونه مؤمناً أو كافراً ، لأن الدنيا لا تزن عند الله جناح بعوضة و كل إنسان سواء وسع عليه الرزق أو ضيق هو في اختبار وابتلاء فليس البسط تكريماً ، ولا التضييق إهانة ، ولكنها حكمة المولى - ﷻ - ، و قد فرح المشركون بمتع الدنيا وملذاتها ، ولا وزن لمتاع الدنيا الحقيقير الزائل بجانب نعيم الآخرة العظيم الدائم.

و إذا نظرنا إلى قوله تعالى : ﴿ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ رأينا الفعل ( فرحوا ) قد جاء متعلقاً بذات الحياة الدنيا ، والمراد ليس ذاتها ، وإنما بعض أحوالها وهي : متعها وملذاتها ، و

يقول الإمام الألويسي : " ﴿ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أي بما بسط فيها من النعيم ، لأن فرحهم ليس بنفس الدنيا ، فنسبة الفرحة إليها مجازية ."<sup>(٣)</sup>

(١) ينظر الكشاف ١ / ١٦٦ .

(٢) سورة الرعد آية (٢٦) .

(٣) روح المعاني ٧ / ١٤٠ .

وجاء التعلق بالذات هنا للإشارة إلى شدة ارتباط الكافرين بها وانغماسهم في ملذاتها وشهواتها، فصاروا كالبهائم التي لاهم لها سوى الطعام والمشرب والشهوات المادية، ولا شك أن ذلك فيه من الذم والتحقير ما فيه .

ثم أردفت هذه الجملة بقوله تعالى: ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ ﴾ ولولا تلك الجملة لعظمت الحسرة في القلوب، لقد جاءت لتشفي النفوس وتنزع ما فيها من حزن على فوات أي حظ من حظوظ الدنيا لأنه إذا قيس بنعيم الآخرة الدائم الكامل كان لا وزن له .  
وعليه فقد نكرت كلمة ( متاع ) للتقليل والتحقير، وجاء التعبير بها خاصة لأن المتاع ما يتمتع به مما لا يبقى، ولذا يقول الشاعر: <sup>(١)</sup>

تمتع يا مشعث إن شيئاً \* سبقت به الوفاة هو المتاع

ومن ذلك أيضاً قوله لصاحبك وقد تعرض له من يؤذيه بالقول أو الفعل :

دعك منه ولا تأبه به

فأنت لا تقصد أن يدعه ويتنحى عن ذاته، لأن هذا قد لا يكون في مقدوره، ولكن تقصد ألا يكثر بأقواله، ولا يأبه بأفعاله، ومن ثم يكون قد تسلط الفعل على الذات، والمراد ما يتعلق بها من أحوال وإنما جاء التركيب على تلك الصورة للإشارة إلى تحقير خصمه، وأن مثله لا وزن له، وجدير أن يترك بالكلية، ولا يشغل بمثله الفكر والخاطر .

فإذا علمنا ذلك كان لنا أن نتأمل قول الحق سبحانه: ﴿ فَذَرَهُمْ يَحْضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي

يُوعَدُونَ ﴾ <sup>(٢)</sup> يأمر الله - ﷻ - حبيبه ومصطفاه - ﷺ - ألا يأبه بما يقول الكافرون من أكاذيب، وألا

يكثر بما يأتون به من أفعال لا خير فيها، حتى يلاقوا ما يستحقون من عذاب يوم القيامة، وعندها سيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون .

(١) الأصمعيات اختيارات أبي سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي ص / ١٤٨ تحقيق / أحمد محمد شاكر، وعبد

السلام هارون دار المعارف .

(٢) سورة الزخرف آية (٨٣)، والمعارض آية (٤٢) .

و المتأمل قوله تعالى: ﴿ فَذَرَهُمْ يَحْضُوا وَيَلْبَعُوا ﴾ يجد أن الفعل (ذر) قد عدى إلى ضمير الكافرين، وهو من قبيل توجه الفعل إلى الذات و المراد توجهه إلى بعض أحوالها التي لها اختصاص بذلك الفعل مثل قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ (١).

والتقدير: فذر خوضهم ولعبهم، وإنما جاء الأمر متوجهاً إلى الذات دون ما يتعلق بها من أحوال للإشعار بالسخرية والتهكم منهم، وبيان مدى هوانهم وحقارتهم، إذ هورد على غرورهم وتكبرهم فمثلهم حقيق بأن يترك بالكلية، و لا يلتفت إليه أصلاً. و كني بتركهم في خوضهم ولعبهم بالإعراض عنهم، كما أن الأمر فيه من التهديد ما يثير كوامن الخوف والفرع لديهم من شدائد ذلك اليوم.

و(حتى) متعلقة بالفعل (ذرهم) والمراد بالتقييد بتلك الغاية الكناية عن دوام عدم الاكتراث بأفعالهم وأقوالهم حتى يلقوا عاقبتهم الوخيمة، و مصيرهم الأليم. (٢)

و أضيف اليوم إلى ضميرهم في قوله: (يومهم) لأدنى ملابسة لأنهم اشتهروا بإنكاره، وعرفوا بالذين لا يؤمنون بالآخرة، و ثم وصف هذا اليوم بقوله (الذي يوعدون) للتفخيم والتهويل من شأنه. (٣)

و من ذلك أيضاً قول الحق تبارك وتعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ - وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْإِهَادُ ﴾ (٤)

تكشف تلك الآية عن وجه بعض المنافقين الذين قد نعجب بطلاقة لسانهم وحسن بيانهم، مع أنهم لا يتكلمون إلا ليحظون بشيء من أعراض الدنيا الفانية، تجد الواحد منهم لا يجد غضاضة في أن يشفع كل كلام له بقوله: يعلم الله هذا، ويشهد أنني صادق، حتى يصدقه الناس، بينما هو في

(١) ينظر: التحرير والتنوير ٢٩ / ١٨٢ .

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ٢٩ / ١٨٢ .

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ٢٧ / ٨٠ .

(٤) سورة البقرة الآيات (٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦) .

الحقيقية كاذب وتراهم إذا ذكروا بتقوى الله غضبوا لذلك أشد الغضب ، ومنعهم غرورهم وكبرياؤهم عن قبول الموعدة وتمادوا في غيهم وفسادهم. (١)

إن من أسوأ صفات هؤلاء المنافقين أنهم إذا ذكروا بالله - ﷻ - لا يرتدون، قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ﴾ فإذا تأملنا موعدة الناصح له في قوله تعالى : ﴿ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ نجد أن التقوى قد تعلقت بلفظ الجلالة الدال على الذات الأعظم جل شأنه ، و معلوم أن التقوى هي أن تجعل بينك وبين ما تخشاه وتخاف منه وقاية تقيك منه فلا يصل إليك . (٢)

ومن ثم كان لا يصح حمل الكلام على ظاهره ، لأنه لا عاصم من أمر الله ، و كان المراد من اتقاء الله - ﷻ - اتقاء غضبه سبحانه يقول الطاهر بن عا شور : " و المراد من اتقاء الله اتقاء غضبه ، فهذا من تعليق الحكم باسم الذات والمراد حال من أحوال الذات . " (٣)

و إنما جاء الكلام على تلك الهيئة التركيبية فعلق الاتقاء بلفظ الجلالة للمبالغة في التحذير من شدة هول ذي الجلالة و عقابه ، إذ إن في ذكر اللفظ الدال على الذات الأعظم دلالة على شدة الترهيب ، لأن في ذكره تلويحاً بعظم عقابه و شدة غضبه ، إذ صار الحديث متوجهاً إليه و مقصوداً به ، ولا شك أن الملك إذا علم أن أحداً من رعاياه أُرهب به فلم ينزجر ، و خوف باسمه فلم ينته كان غضبه أكثر ، و انتقامه أشد منه إذا خوف بأحد جنوده و أمرائه .

---

(١) نزلت الآية في الأخنس بن شريق وكان رجلاً حلو المنطق ، كان إذالقى رسول الله - ﷺ - ألان له الكلام ، و ادعى أنه يحبه ، و أنه مسلم و قال : يعلم الله أنني صادق ، و لا شك أن مثل هذا الكلام عام في المنافقين ، فأنت ترى منهم قولاً معسولاً ، و إذا اختفوا عن الأنظار فعلوا فعلاً قبيحاً . ينظر : أسباب النزول لأبي الحسن علي بن أحمد محمد بن علي الواحدي النيسابوري

ص / ٣٩ مؤسسة الحلبي و شركاه للنشر و التوزيع .

(٢) ينظر : لسان العرب مادة : وقى .

(٣) التحرير و التنوير ٢٩ / ١٨٩ .

كما أن في هذا التعلق إيجازاً بالقصر أفاد مع التحذير و الترهيب التحريض و الحث على التقوى، والترغيب في الإقبال على الله - ﷻ - لأن الأمر بتقواه سبحانه يتضمن معنى المراقبة ، و التذكير بأن الله مطلع على عبده ، و يعلم سره و علانيته، و محاسبه على عمله ، و مجازيه به ، و من ثم كان التحذير أشد، و الموعدة أوقع في النفسي .

و قد أبان الحق سبحانه عن شدة غرور و أنفة ذلك المنافق ، و جعل علامة ذلك أنه إذا ذكر بالحق - ﷻ - أبى و استكبر و امتلاً غطرسة و إعجاباً بنفسه ، فقال سبحانه : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ لَهُمْ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ إِلْهَآدُ ۝ ﴾ .

فجاء التعبير بـ (الأخذ) للإشارة إلى مدى استيلاء الكبر عليه و إحاطته به<sup>(١)</sup> فالمغرور حينما يستثار تجده كالوحش الهائج لا يستطيع أن ينفلت من غضبه و يهدأ حتى يثار لنفسه .

ووسط هذا الغرور و تلك الأنفة أبان الله - ﷻ - ما أعده له من مكان يليق به فقال : ﴿ فَحَسْبُ لَهُمْ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ إِلْهَآدُ ۝ ﴾ فجاء التعبير بالمهاد تهكماً منه<sup>(٢)</sup> و تعريضاً بما كان يعده هذا المنافق لنفسه في الدنيا .

هذا، و المتدبر كتاب الله - ﷻ - يجد تعلق فعل التقوى بلفظ الجلالة في آيات كثيرة<sup>(٣)</sup> و قد على تلك الهيئة التركيبية للتأكيد على تحقيق التقوى و الاجتهاد في تحصيلها ، و التحذير من غضب الجبار سبحانه .

---

(١) و في كلمة جـ كـ جـ مجاز مر سل علاقته المسيبية ، إذ أخذ الشيء م سبب عن الاستيلاء عليه و الإحاطة به . ، و يصرح أن يكون استعارة تمثيلية حيث شبه حال المغرور الذي يسيطر عليه كبره فلا ينفك عنه بحال الأسير المقيد بالأغلال لا يستطيع الإفلات منها بجامع الحال الدالة على شدة التلازم و الارتباط في كل، ثم حذفت حال المشبه، و استعيرت حال المشبه به له على سبيل الاستعارة التمثيلية .

(٢) حيث شبه مستقر المتكبر المعدله في نار جهنم بالمهاد الذي يهياً و يعد و يفرش للمرء المنعم ، بجامع التضاد المنزل منزلة التناسب ، ثم حذفت المشبه ، و استعير لفظ المشبه به له على سبيل الاستعارة التهكمية .

(٣) و من ذلك سورة نوح الآية (٣) ، و الروم (٣) ، الأنعام (٧٢) ، و الحجرات (١) و غيرها كثير

ومن الشواهد أيضاً في هذا المقام الحق - ﷻ - : ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ  
أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ حِجَّةٌ بَلْ جَاءَهُمُ بِالْحَقِّ وَكَثُرَتْ لَهُمُ الْوَحْيَ كَرِهُونَ ﴾<sup>(١)</sup>

لقد كان لدى العرب من الفصاحة البلاغة الفطرية ما يمكنهم من تدبر القرآن الكريم ومعرفة أنه الحق من ربهم، فهو المبرأ من سائر العيوب التي تعتري كلام البشر، وقد شهدوا له بذلك، ولكنهم كذبوا وأعرضوا كبراً وعناداً، ولقد جاءهم الرسول الكريم الذي عرفوه قبل بعثته بصدقه وأمانته وجميل خصاله، ولكنهم أنكروا رسالته، ورموه بالأكاذيب والأباطيل .

وإذا أطلنا النظر في قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴾ وجدنا تعلق ﴿ أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴾ وتسلطه على الضمير العائد على ذات رسول الله - ﷻ - وهذا من إسناده الحكم إلى الذات والمراد بعض صفاتها، وهذه الصفات هي: الصدق، والأمانة، وأنه ليس في عداد الشعراء .<sup>(٢)</sup>

وجاء التركيب على تلك الهيئة التركيبية للمبالغة في الإنكار عليهم و التوبيخ لهم ، إذ كيف ينكرون رسالته و يرمونه بالسحر والكذب وهم الذين لقبوه بالصادق الأمين؟! إن إنكارهم لرسالته هو إنكار لذاته، فكأنهم يدعون أن من يدعوهم إلى الإيمان ليس هذا الذي تربى بينهم، وعرفوا جميل صفاته، ولا شك أن ذلك فيه من التوبيخ والإنكار ما فيه، وقد زاد من حدة الإنكار اقتران الضمير باللام، وتقديم الجار والمجرور على الفعل .

(١) سورة المؤمنون الآيات (٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠) .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ١٨ / ٨٩ .

## المبحث الرابع : في مقام التحذير والإنذار :

ومن ذلك قول الله - ﷻ - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ

شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴾<sup>(١)</sup>

تقف تلك الآية في وجه أهل الكفر والجحود الذين يستكثرون بأموالهم ويتفاخرون بذويهم ، لتخبرهم بأن ما يتفاخرون به من مال وبينين لن ينفعهم يوم القيامة كما كانوا في الدنيا ، وسوف يلقون أشد العذاب .

والمراد بقوله تعالى: ﴿ مِنْ اللَّهِ ﴾ أي: من أمر يضاف إلى الله تعالى لأن تعلق الفعل ﴿ تَغْنِي ﴾ تعليقا ثانيا باسم ذات لا يقد صد منه إلا أخص حال اشتهرت به، أو في الغرض المسوق له الكلام، فيقدر معنى اسم مضاف إلى اسم الجلالة.<sup>(٢)</sup>

فذهب الزمخشري إلى أن (من) للبدل، والمعنى: لن تغني عنهم من رحمة الله أو من طاعته شيئا، أي: بدل رحمته وطاعته .<sup>(٣)</sup>

وذهب ابن عطية إلى أن (من) لابتداء الغاية ، والمعنى: لن تغني منهم من غضب الله ، أو من عذابه أي غناء مبتدأ من ذلك .<sup>(٤)</sup>

وأكثر النحاة ينكرون إثبات البدل ل (من) وذهبوا إلى أن الأولى حملها على معنى ابتداء الغاية، فهو الأقرب والأليق في الظاهر بتهويل أمر الكفرة، والأنسب بقوله تعالى: ﴿ وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴾ .<sup>(٥)</sup>

(١) سورة آل عمران آية (١٠) .

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ٣ / ١٢٧ .

(٣) ينظر: الكشاف ١ / ٣٣٩ .

(٤) ينظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية ١ / ٤٠٥ الأندلسي . المحقق / عبد السلام عبد الشافي محمد. دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٤٢ هـ .

(٥) ينظر: روح المعاني ٣ / ٩٣ .

وهذا التعلق باللفظ الدال على الذات الأعظم يشير إلى عظم عقابه ، و شدة عذابه و نكاله ، إذ صار الحديث مقصوداً به، ومتوجهاً إليه، كما أن في التعبير إيجازاً بالقصر-، لأن في التحذير من ذي الجلال سبحانه تحذيراً من كل جنده، فكان أرهب وأخوف ، و أشد في التحذير والإنذار . وجاء لفظ الجلالة دون لفظ ( الرب ) للإشارة إلى صفات الجلال و العزة و الغلبة .

ثم لنا أن نتأمل و نتدبر ما تعاضد مع ذلك في بيان التحذير في قوله : ﴿ لَنْ تُعْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴾ من التعريض بما كانوا يفعلون من الدنيا، فلقد كانوا يتفاخرون و يتناحرون بأموالهم و ذريتهم ، و يعولون عليها في الخطوب النازلة والشدائد، فإذا لم تجد لهم نفعاً وهي أقرب الطرق إلى دفع المضار فما عداها بالتعذر أولى .  
وتنكير كلمة (شيئاً) وما أفاده من التحقير، والنفي المؤكد ب(لن) لتنفي أن تغني عنهم أقل غناء أو أضعفه.

كما جاء اسم الإشارة ﴿ وَأُولَئِكَ ﴾ للتنبيه على أنهم أحرىاء بما سيلقون من جزاء و هو أن تشتعل النار فيهم كما اشتعلها في الحطب اليابس، فإن ذلك دال على كمال ملابستهم بالنار، وجاء الجزاء بالجملة الاسمية للدلالة على تحقق الأمر و تفرره .<sup>(١)</sup>

ومثله كذلك قول الحق سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ يَمَثِلُهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَّا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِرٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطْعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>  
فالمراد بقوله تعالى : ﴿ مَّا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِرٍ ﴾ أي ليس لهم عاصم يعصمهم من انتقام الله وجزائه، فهذا من تعليق الفعل باسم الذات ، والمراد بعض احوالها مما يدل عليه السياق .<sup>(٣)</sup>

(١) ينظر تفسير الرازي ٧ / ١٥٣ ، و أبو السعود ٢ / ١٠ .

(٢) سورة يونس آية ( ٢٧ ) .

(٣) ينظر التحرير و التنوير ١١ / ١٤٨ .

و في ذلك التركيب على تلك الهيئة إشعار بشدة الوعيد ، و التثبيس من وجود مانع لهم يحول بينهم وبين نزول العذاب بهم يومئذ ، لأن الطالب لهم هو العزيز الجبار - ﷻ - .

كما أن النفي لم يسلط على المقدر المحذوف ( الغضب أو العذاب أو الانتقام ) و سلط على لفظ الجلالة وكأن العزيز المنتقم سبحانه هو من يباشر عذابهم بنفسه دون أحد من ملائكته ، و لا شك أن ذلك فيه من الوعيد ما يخلع القلوب ، و يجعلها على وجل من غضب الجبار سبحانه .

و مما جاء في هذا المقام أيضاً قول الحق سبحانه : ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾<sup>(١)</sup>

كان بين المهاجرين و المشركين صلوات و أنساب و مودات و مخالطات ، فكانوا بمظنة الموالاتة مع بعضهم ، ولذا نهى الله - ﷻ - المؤمنين أن يتخذوا الكفار و المشركين أولياء من دون المؤمنين ، لأن مصلحة الإسلام مقدمة ، و من يفعل ذلك فليس مطيعاً لله ، و لا ناصراً لدينه .

لقد توعده الله - ﷻ - من يوالي المشركين ، و يقدم مصالحهم على مصلحة الدين ، و يقدمهم طاعتهم على طاعة الله و رسوله بقوله : ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾ .

وجاء النفي مسلطاً على لفظ الجلالة في قوله تعالى : ﴿ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ ﴾ للدلالة على الانفصال التام و الانقطاع بالكلية عن ولاية الله و رضاه و رحمته ، و ذلك لأن ﴿ مِنْ ﴾ مجازية في الاتصال.<sup>(٢)</sup>

(١) سورة آل عمران آية (٢٨) .

(٢) حيث شبه ارتباط الشيء بالشيء و اتصاله به بارتباط و اتصال البعض بالكل بجامع شدة الارتباط و الاتصال في كل ، ثم استعيرت (من) من جزئيات المشبه به لجزئي من جزئيات المشبه على سبيل الاستعارة التبعية في الحرف .

وبعد أن أخبر الحق سبحانه بأنقطاع من يوالى المشركين عن جنبه ، وبعدهم عن محل ولايته، حذر من يفعل ذلك بقوله: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ وفي الكلام مضاف محذوف، لأن التحذير: إنما هو من العقاب والتنكيل ونحوه، والتقدير: ويحذركم الله عقابه.<sup>(١)</sup>

وقد جعل التحذير هنا من نفس الحق سبحانه أي ذاته ليكون أعم في الأحوال، لأنه لو قيل: ويحذركم الله غضبه لتوهم أن له رضا لا يضر معه تعمد مخالفة أو امره، والعرب إذا ارادت تعميم أحوال الذوات علقته الحكم بالذات.<sup>(٢)</sup>

وهذا إعذار وموعظة وتهديد بالعقاب على مخالفة ما نهاهم الله عنه، ومعلوم أن الصادر عنه يكون أعظم أنواع العقاب، وأنه لا قدرة لأحد على دفعه ومنعه، لأن شدة العقاب بقوة المعاقب وقدرته.<sup>(٣)</sup> كما أن في ذكر النفس تعريضاً بأولئك الذين يوالون المشركين خوفاً منهم وحذراً من عقابهم، أي: لا ينبغي للمؤمن أن يحذر من غضب أحد، وإنما عليه أن يراقب الله - ﷻ - ويكون جل همه البعد عن محل سخطه و غضبه و عقابه .

ومن ذلك أيضاً قول الحق سبحانه: ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ عَاهَدتْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ فِيمَا تَثَقَفَتْهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدَ بِهِمْ مَن خَلَفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدَّكَّرُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>

إن الذين يغدرون ويخونون وينقضون العهود والمواثيق أولئك شر المخلوقات، وعلى المؤمن إذا كان في الحرب معهم وأمكنته الفرصة من أن يكفي الناس شرهم فعليه أن يضرهم الضربة القاسمة التي تفرق جمعهم ليكونوا عبرة لكل من تسول له نفسه الغدر والخيانة .

(١) ينظر: التحرير والتنوير ٣ / ٩٦ .

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ٣ / ٢٢١ .

(٣) ينظر: تفسير أبي السعود ٢ / ٢٣ .

(٤) سورة الأنفال الآيات (٥٥، ٥٦، ٥٧) .

وقد جعل القرآن الغادرين الخائنين شر الدواب للإشارة إلى أنهم بلغوا درجة الحيوانات بل هم أشد منها خسة ورزالة وحقارة وضعفة. (١)

وفي قوله تعالى: ﴿ فَشَرَّدَ بِهِمْ مَن خَلَفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدَّكُرُونَ ﴾ جعلت ذوات المتحدث عنهم من الخائنين سبب التشريد باعتبارها في حال التلبس بالهزيمة والنكال، فهو من إناطة الأحكام بالذوات والمراد بعض أحوال الذوات، والتقدير: فشرد بتشيردهم والتتكيل بهم من خلفهم. (٢)

وإنما جعل التشريد متعلقاً بذواتهم وكأنهم هم الذين فعلوه، والمراد ما وقع عليهم من الهزيمة والنكال للإيدان بشدة ما ينبغي أن يلاقه هؤلاء الخائنون، ويقع عليهم من المؤمنين في الحرب من التشريد والفتك حتى كأنهم من شدة وهول ما لاقوا صاروا يخيفون من وراءهم، ويحذرونهم من مغبة قتالهم ونزالهم، ولا شك أن ذلك فيه من التهديد والوعيد ما فيه، ولذا يقول الإمام البقاعي: " فالمراد المبالغة في الإيقاع بهم إذا ضربوا ضربة تفرقوا على غير وجهه ولا انتظام، فعلم من شردوا إليه ممن وراءهم أنه قد تناهى بهم الذعر، فذعر هو، فوقع في الشرد قوة أو فعلاً. " (٣)

ومن ذلك أيضاً قول الله - ﷻ - ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٤)  
هذه الآية تحذير للمؤمنين من أن يجيدوا عن طريق الهدى بعد أن عرفوه، وذاقوا طعم الإيمان، ومن يفعل ذلك فمثله كمثل المنافق الذي أضاع الإسلام بعد تقلده، وليس هناك أشنع من هذا الفعل، ولا أكثر ضللاً وفسقاً من صاحبه .

وإذا تمعنا في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ ﴾ وجدنا أن الفعل ﴿ نَسُوا ﴾ قد جاء منوطاً بلفظ الجلالة، بينا التقدير: ولا تكونوا كالذين نسوا حدود الله وأوامره ونواهيته، وهو من قبيل إضافة الحكم إلى الذات والمراد بعض ما يتعلق بها .

(١) وعليه يكون فيها تشبيه ضماني .

(٢) ينظر: التحرير والتنوير ١٠ / ٥٠ .

(٣) نظم الدرر ٨ / ٣١١ .

(٤) سورة الحشر آية (١٩) .

و جاء الإسناد على تلك الهيئة فعلق النسيان باسم الذات الأعظم لبيان فظاعة هذا الأمر وفداحته، لأن مثل هذا لا ينبغي ان يكون لأنه ظاهر القبح لكل أحد، وللتأكيد على استفظاع هذا النسيان وضع المظهر موضع المضمّر. <sup>(١)</sup>

ثم جاء الجزء من جنس العمل فقال تعالى: ﴿فَأَنسَهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ والمراد بنسيان النفس: نسيان ما فيه نفعها وصلاحها من الأعمال الصالحة، والتقدير: نسوا حظوظ أنفسهم. <sup>(٢)</sup>

و جاء الجزء على نفس الهيئة التركيبية، فسلط النسيان على الذات في إشارة إلى أن نسيان العمل الصالح ليس نسياناً لحظ النفس وحقها فقط، بل هو نسيان للنفس برمتها، فكأنها ضاعت وتاهت من صاحبها في صحراء مهلكة، فلا يرجى له العثور عليها .

ولا شك أن هذا الإسناد التركيبي ممتلئ بالدلالات القوية المؤثرة التي توحى بشدة غفلة هؤلاء العصاة، وعظم عماليتهم فلم يعد هناك أمل في استفاقتهم من تلك السكر الغافلة المعرضة .

لقد استحق هؤلاء أن يشهر بهم حتى يكونوا عبرة و عظة لغيرهم فجاءت الإشارة التي للبعيد في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، وجاء ضمير الفصل للتأكيد على أنهم قد بلغوا في الفسق حداً لا يوصف. <sup>(٣)</sup>

ومما جاء في هذا المقام كذلك ما روى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت هزلاً." <sup>(٤)</sup>

(١) كان من الممكن أن يكتفي بالضمير لأن لفظ الجلالة قد ذكر في الآية السابقة لتلك الآية .

(٢) ينظر: تفسير المراغي لأحمد بن مصطفى المراغي ٢٨ / ٥٢ مطبعة مصطفى الباي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الأولى ١٣٦٥هـ / ١٩٤٦م .

(٣) أقاد ضمير الفصل القصر الادعائي، وكان فسق غيرهم ليس بفسق جانت فسقهم ينظر: التحرير والتنوير ٢٨ / ١١٤ .

(٤) صحيح مسلم كتاب / التوبة باب / سعة رحمة الله تعالى ٨ / ٩٨ رقم (٨٠٧٢) .

يحذر النبي - ﷺ - في هذا الحديث من انتزعت الرحمة من قلبه ، فيستقوى على الضعيف ، كمن يجبس دابة ضعيفة لا تستطيع أن تدفع عن نفسها الأذى معتقداً هوانها ، واستصغار شأنها ، فليس معنى أن من قتل هذا الحيوان الضعيف لا يؤاخذ في الدنيا أن ذنبه هين ، وأن أمره يسير بل قد يكون سبباً لدخول النار، واستحقاق العذاب في الآخرة .

وليس أدل على ذلك من التعبير بالفعل الماضي ( دخلت ) في موضع المضارع للدلالة على تحقق وقوع ذلك الجزاء، وأنه واقع وصائر لا محالة .

كما جاء التسليط هنا على اسم الذات ( في هرة ) دون التعبير ( في شأن هرة ) أو ( في تعذيب هرة ) للتأكيد على حرمة تلك النفس ذات الكبد الرطبة ، والتأكيد على تعلق ذلك الجزاء العظيم بالاعتداء على هذا الحيوان الضعيف الذي قد يعتقد البعض هوانه .

كذلك جاء التعبير بحرف ( في ) دون ( الباء ) وإن كان الحرفان يفيدان معنى السببية للإشعار بقوة الارتباط بين الفعل والجزاء ، ومدى تمكن هذا الأمر و جدرااته من استحقاق فاعله العذاب . وأشار لذلك الإمام المناوي فقال : " وليست ( في ) هنا للظرفية ، ولا لمجرد السببية ، وإن كانت السببية أصلها ، ألا ترى إلى خبر ( دخلت امرأة النار في هرة ) كيف تجد فيه معنى زائداً على السببية ، فقولك : فعلت ذلك في مر ضاتك ، فيه معنى زائداً على فعلته لرضاك ، وإذا قلت : أوذيت في الله ، لا يقوم مقامه : أوذيت لله . " (١)

---

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف تاج العارفين محمد بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري ٥ / ٢٧٨ المكتبة التجارية الكبرى الطبعة الأولى ١٣٥٦ هـ .

وقد جاءت (في) دالة على السببية<sup>(١)</sup> ومسلطة على الذات كثيراً في القرآن الكريم .<sup>(٢)</sup>  
ومن ذلك أيضاً قول النا صح أخاه :جاهد في الله، وتصدق في الله، وأحب من أحببت في الله،  
وأبغض من أبغضت في الله .

حيث جاءت الأفعال في كل ذلك منوطة بلفظ الجلالة ، بينما الأصل أن يقال :جاهد ابتغاء رضا الله،  
وتصدق ابتغاء رضا الله وأحب من أحببت ابتغاء رضا الله، وأبغض من أبغضت ابتغاء رضا الله .  
وجاء الكلام على تلك الهيئة التركيبية ترغيباً للمخاطب وحثاً له و تحضيضاً على طلب وتحصيل  
تلك المحامد التي تكون سبباً في رضا الله - ﷻ - إذ إن في هذا التسليط إشارة إلى مدى جدارة تلك  
الخصال الحميدة من نيل عميم الخيرات و عظيم البركات في الدنيا و الآخرة .

---

(١) (في) هنا للظرفية المجازية ، حيث شبهت السببية بالظرفية ، بجامع شدة الارتباط في كل ، ثم استعيرت (في)  
من جزئي من جزئيات المشبه به إلى جزئي من جزئيات المشبه به على سبيل الاستعارة التبعية في الحرف .

(٢) من ذلك قول الله تعالى : ﴿ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ ﴾ سورة يوسف آية (٣٢) أي لمتني بسبب أمره ، للأشعار  
بمدى تمكن الموم وارتباطه بذات سيدنا يوسف - عليه السلام - وهو وقتئذ فتاها .

منه أيضاً قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ سورة البقرة آية (١٧٨)  
والقصاص لا يكون في ذوات القتلى ، فتعين تقدير محذوف أي : كتب عليكم القصاص في شأن القتلى ، وجاء  
التسليط على الذوات ليشمل القصاص سائر شؤون القتلى ، و سائر معاني القصاص ، فهو إيجاز و تعميم ، وجاءت  
(في) لتشعرنا بمدى تمكن وارتباط القصاص بأمر القتلى . ينظر : التحرير والتنوير ٢ / ١٧٣ .

## المبحث الخامس : في مقام النصح والإرشاد :

ومن ذلك قول الحق - ﷻ - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ<sup>ع</sup>

إِلَى اللَّهِ مَرَجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿<sup>١١</sup>

أمر الله - ﷻ - المؤمنين بإصلاح أنفسهم بالعلم النافع والعمل الصالح ، وأبان لهم المنهج أنهم إذا أصلحوا أنفسهم، وقاموا بما أوجب عليهم من علم وعمل ، وتعليم وإرشاد ، وأمر بمعروف ونهي عن منكر فلا يضرهم بعد ذلك ضلال من ضل ، وحاد عن جادة الحق . وقد افتتحت الآية بالنداء المشعر بأهمية الأمر الذي يليه ، وجاء النداء بصلة الإيذان للدلالة على أن الأمر المطلوب من مقتضيات هذا الإيذان ترغيباً فيه وحثاً عليه .

ثم جاء الأمر المغرئ به في قوله تعالى : ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ حيث علق اسم الفعل الأمر (عليكم) بمعنى: الزموا بالذات (أنفسكم) والمراد بعض أحوالها وهي الحفظ الرعاية، والتقدير: الزموا صلاح أنفسكم<sup>١١</sup> ، لأن الإنسان لا يؤمر بأن يلزم نفسه ، ولكن يؤمر بأن يلزم أحوالاً تتعلق بها من الحفظ والرعاية والصيانة عما يندسها من المعاصي والذنوب .

وجاء التركيب على تلك الهيئة للإشعار بشدة الطلب، وكونه مأموراً به أمراً أكيداً، وأنه يجب عليه أن يحفظ نفسه من كل جانب، فلا يترك للشيطان مدخلاً قد يتسلل منه إلى نفسه، كما يشعر بما ينبغي أن يكون عليه المؤمن من اليقظة والانتباه لنفسه من أن يمسها شيء من الذنوب والأضرار، ومن ثم فقد أشار أنه على نفسه بمنزلة الرقيب الحافظ ، الذي لا ينبغي أن يغفل ، وما كانت لتتأتى كل تلك المعاني بغير هذا التركيب .

(١) سورة المائدة الآية (١٠٥) .

(٢) ينظر حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي للقاضي / شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي ٣ / ٢٩٠ ، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ / عبد الرازق المهدي دار الكتب العلمية بيروت ١٩٧١ م .

ولذا جاء الأمر بطريق اسم الفعل ﴿عَلَيْكُمْ﴾ للإشعار بأهميته، وللتأكيد على معنى وجوبه<sup>(١)</sup> يقول الإمام الطاهر بن عاشور: " قالوا عليك كذا، لأن تلك الذوات لا توصف بالعلو على المخاطب أي التمكن، فالكلام على تقدير محذوف، وذلك كتعلق التحريم والتحليل بالذوات في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾، وقوله تعالى ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَيْمَاتُ الْأَنْعَامِ﴾<sup>(٢)</sup> وقريب من ذلك ما ورى عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - ﷺ - " تنكح المرأة على إحدى خصال: لجهاها، وماها، وخلقها، ودينها، فعليك بذات الدين تربت يمينك. " <sup>(٣)</sup> حيث جاء قوله - ﷺ - : ( فعليك بذات الدين ) بتعليق اسم الفعل ( عليك ) بالذات ( بذات الدين ) والمراد بعض أحوالها وهو النكاح، والتقدير: فعليك بنكاح ذات الدين، وذلك للإشارة إلى التأكيد على طلب ونكاح ذات الدين، والتمسك بها، ويؤيد ذلك مجيء ( الباء ) واسم فعل الأمر ( عليك ) يتعدى بنفسه و عندما يتعدى بـ ( الباء ) يكون بمعنى استمسك<sup>(٤)</sup>، فأشار إلى مزيد الحث والتحضيض والترغيب في طلبها .

ومنه أيضاً قول الله تعالى: ﴿ يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَنَعَالِكُمْ أَمْتَعَنَّكُمْ وَأَسْرَحُكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا وَإِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾<sup>(٥)</sup>

(١) حيث شبهت حال الشيء المطلوبة على وجه الوجوب بحال الشيء المعتلى غيره المتمكن منه، بجامع الحال الدالة على كمال التمكن والثبات في كل، ثم حذفت هيئة المشبه، واستعيرت هيئة المشبه به له على سبيل الاستعارة التمثيلية .

(٢) التحرير والتنوير ٧ / ٧٧ .

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسين نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي رقم (٧٣٢٦) / ٤ / ٢٥٤ المحقق / حسام الدين القدسي مكتبة القدس - القاهرة ١٤١٤ / ١٩٩٤ م . قال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو علي، والبزار، ورجاله رجال الثقات .

(٤) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى ( ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ) المؤلف / محمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيوبي الولوى ٥ / ٢٧٥ . دار المعراج الدولية للنشر الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .

(٥) سورة الأحزاب آية (٢٨) .

لم يكن أزواج النبي - ﷺ - <sup>(١)</sup> يسألنه تو سعة و لا يستكثرنه من النفقة قبل أن يفيء الله عليه من أهل النضير، و قبل أن يكون له الخمس من الغنائم، فلما فتح الله عليه قريظة والنضير، و فرق عنه الأحزاب ظن أزواجه أنه أختص بنفائس اليهود وذخائرهم، فقعدن حوله و قلن: يا رسول الله بنات كسرى و قيصر في الحلأ و الحلل، و الإماء و الخول، و نحن على ما تراه من الفاقة و الضيق، و آلمن قبله بمطالبهن، فأمره الله - ﷻ - أن يتلو عليهن ما نزل في أمرهن، لينبههن إلى أن الله - ﷻ - قد أقامه مقاماً عظيماً، فلا يتعلق قلبه بمتاع الدنيا إلا بما به قوام الحياة. <sup>(٢)</sup>

افتتحت الآية بالنداء تنبيهاً على أهمية الأمر الآتي بعده، و جاء النداء للنبي - ﷺ - و لم يأت لأزواجه للتعظيم من شأنه - ﷺ - و بيان فضله، و عظم مقامه.

وجاء التقييد بالشرط (إن) في قوله ﴿إِنْ كُنْتَنَ تَرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ استبعاداً لأن يركن مثلهن إلى شؤون الدنيا الفانية و متعها الزائلة.

وجاء تسليط الإرادة إلى ذات الحياة الدنيا، على سبيل إناطة الأحكام بالأعيان وهو أسلوب يقتضي تقدير أفي الكلام، و التقدير: إن كنتن تردن شؤون الحياة الدنيا من متعها و ملذاتها و رغائبها، وإنما جاء الأسلوب على تلك الهيئة ليشير إلى مدى تعلق النفس بها، و إلى أن الجد في طلب متعها و ملذاتها لا يقف عند حد، و لا ينقطع عند غاية.

و بعد أن أعطى القرآن الكريم لأمهات المؤمنين الحرية الكاملة في اختيار ما يردنه، و ما يرغبن فيه رغبهن في اختيار ما عند الله عز و جل قال تعالى: ﴿وَلِنْ كُنْتَنَ تَرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَرْضَ﴾

(١) و أزواج النبي - ﷺ - إذ ذاك تسع و هن: عائشة بنت أبي بكر، و أم حبيبة بنت أبي سفيان، و سورة بنت زمعة، و أم سلمة بنت أبي أمية و هؤلاء من قريش و من غير قريش: ميمونة بنت الحارث الهلالية، و صفية بنت جحش الأسدية، و وجوبية بنت الحارث المصطلقية، و صفية بنت حبي الخيرية ينظر البحر المحيط ٨ / ٤٧٢.

(٢) ينظر: البحر المحيط ٨ / ٤٧٢، و التحرير و التنوير ٢١ / ٣١٤.

فجاء التقييد بالشرط ( إن ) للإشعار بالحرية الكاملة دون أدنى حرج في الاختيار، كذلك رأينا تعدية الفعل ( تردن ) إلى لفظ الجلالة وإلى ذات رسول الله - ﷺ -، وعين الدار الآخرة، وكل ذلك يقتضي- تقديراً في الكلام والتقدير: إن كتن تردن رضا الله - ﷻ - - ورضا رسوله - ﷺ - ونعيم الآخرة، وجاء التعليق في كل ذلك بأسماء الأعيان ترغيباً وحثاً بما يجب عليهن من شدة الحرص والجد في كل ما من شأنه أن يرضي الله - ﷻ - - ويرضي رسوله - ﷺ - ويكون سبباً في الفوز بنعيم الآخرة، ولذا قيل: " وفي حذف المضافات، وتعليق الإرادة بأسماء الأعيان الثلاثة مقصداً أن تكون الإرادة متعلقة بشؤون المضاف إليه التي تنزل منزلة ذاته في قضاء حق الإيجاز مع قضاء حق الإعجاز . " (١)

---

(١) التحرير و التنوير ٢١ / ٣١٧ .

## الغائبة :

ذاك كان جهد الباحث الذي حاول من خلاله كشف النقاب عن إحدى قدرات لغتنا الباهرة وهي تعلق الأحكام بالأعيان والذوات والمراد بعض أوصافها أو أحوالها ، ويمكن بعد هذا العرض التحليل بيان أهم نتائج تلك الدراسة في النقاط التالية :

- اهتم علماء أصول الفقه بتعلق الحكم الشرعي بالأعيان ، وكانت لهم قصب السبق في هذا الباب .

- اختلف العلماء حول ما جاء على هذا الأسلوب هل يعد من قبيل الحقيقة أو من قبيل المجاز؟ ويرى الباحث أنه إلى المجاز العقلي أقرب .

- كثر ورود هذا الأسلوب في القرآن الكريم ، والبيان النبوي الشريف وتعددت مقاماته، وكان له في كل مقام عطاؤه الغزير .

- لا يقتصر تعلق الأحكام بالذوات والمراد بعض أوصافها أو أحوالها على الأحكام الشرعية، كما ذهب لذلك علماء أصول الفقه ، بل يتعداها لغيرها من الأحكام ، وإنما اقتصروا على الحكم الشرعي لأنه محل دراستهم وبحثهم .

- إن هذا اللون البلاغي يعد أحد الأساليب التركيبية الممتلئة ، وعندما جاء في القرآن الكريم رأينا قضاء حق الإيجاز مع قضاء حق الإعجاز .

وبعد، فإني أسأل الله - ﷻ - أن أكون قد وفقت في عرض وتحليل ودراسة هذا الموضوع، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، والله من وراء القصد ، وهو حسبي ونعم الوكيل .  
كما أسأله سبحانه الخير كل الخير لأبائنا ، وأمهاتنا ، وأساتذتنا ، ومعلمينا ، ومشايخنا ، وذرياتنا ، وجميع من لهم حق علينا وللمسلمين أجمعين ، إنه قريب مجيب .

" الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله " وصلّ اللهم وسلم وبارك على

سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

## فهرس المصادر والمراجع :

- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم - تفسير أبي السعود لأبي السعود العمادي محمد بن محمد مصطفى دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- أسباب النزول لأبي الحسن علي بن أحمد محمد بن علي الواحدي النيسابوري ص - / ٣٩ مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع .
- الأصمعيات اختيارات أبي سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي تحقيق / أحمد محمد شاكر، وعبد السلام هارون دار المعارف .
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل ( تفسير البيضاوي ) تأليف / ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي المحقق / محمد عبد الرحمن المرعشلي دار إحياء التراث العربي ، بيروت الطبعة الأولى .
- البحر المحيط لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان بن أثير الدين الأندلسي تحقيق / صدقي محمد جميل دار الفكر بيروت الطبعة ١٤٢٠هـ .
- التحرير والتنوير للمؤلف / محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي - الدار التونسية للنشر تونس ١٩٨٤ م .
- تفسير المراغي لأحمد بن مصطفى المراغي مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الأولى ١٣٦٥هـ / ١٩٤٦ م .
- التفسير الواضح د / محمد محمود حجازي ، دار الجيل الجديد .
- تفسير مفاتيح الغيب التفسير الكبير لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسين التيمي الرازي دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ .
- التقرير والتحرير لابن أمير الحاج دار الفكر بيروت ١٤١٧هـ / ١٩٩٦ م .
- حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي و كفاية الرازي علي تفسير البيضاوي للقاضي / شهاب الدين أحمد بن محمد عمر الخفاجي ، ضبطه و خرج آياته و أحاديثه الشيخ / عبد الرزاق المهدي دار الكتب العلمية بيروت ١٩٧١ م .

- رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين محمد بن عمر بن عبد العزيز بن عابدين الدمشقي الحنفي دار الفكر بيروت الطبعة الثانية ١٤١٢هـ / ١٩٩٢ م .
- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني المؤلف / شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي المحقق / علي عبد الباري عطية دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٥هـ .
- سنن ابن ماجة لابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته تحقيق / محمد عبد الباقي دار احياء الكتب العربية فيصل عيسى الباي الحلبي .
- شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني مكتبة صبيح بمصر
- شرح سنن النسائي المسمى ( ذخيرة العقبي في شرح المجتبي ) المؤلف / محمد بن علي بن آدم بن موسى الأثيبي الوائلي . دار المعراج الدولية للنشر الطبعة الأولى ١٤١٦هـ / ١٩٩٦ م .
- شعب الإيمان لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخرساني تحقيق د / عبد العلي عبد الحميد حامد مكتبة الرشد للنشر بالرياض الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣ م .
- صحيح مسلم لأبي الحسن بن الحجاج القشيري النيسابوري دار الجيل - بيروت .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف تاج العارفين محمد بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري المكتبة التجارية الكبرى الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ .
- الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل للإمام جار الله محمود عمر الزمخشري دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الثالثة ١٠٤٧هـ .
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي لعبد العزيز أحمد بن محمد بن علاء الدين البخاري الحنفي تحقيق / عبد الله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٧ م .
- لسان العرب لابن منظور دار صادر بيروت الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسين نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ، المحقق / حسام الدين القدسي مكتبة القدس - القاهرة ١٤١٤ / ١٩٩٤ م .

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي . المحقق / عبد السلام عبد الشافي محمد . دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٤٢ هـ .
- مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المحقق / يوسف الشيخ محمد المكتبة العصرية بيروت الطبعة الخامسة ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- المستصفي لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوي تحقيق / محمد عبد السلام عبد الشافي دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م .
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني تنسيق د/ سعد بن ناصر عبد العزيز الشري دار العاصمة السعودية الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .
- المعتمد في أصول الفقه لمحمد بن علي الطيب أبو الحسن البصري الغزالي تحقيق / خليل الميسر دار الكتب التعليمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .
- مفردات ألفاظ القرآن للمؤلف / الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني تحقيق / صفوان عدنان داودي دار العلم - دمشق - بيروت ١٤١٢ هـ .
- نظم الدرر في تناسب الآيات و الصور و تفسير البقاعي ، المؤلف إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي ، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة .
- نهاية الوصول في دراسة أصول لصفني الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي المحقق د/ صالح بن سلمان اليوسف و د/ سعد بن سليمان السويح المكتبة التجارية بمكة المكرمة - الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .

